A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/AC.96/821
12 October 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية
الدورة الرابعة والاربعون

تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية عن أعمال دورتها الرابعة والاربعين

(جنيف ، ٤ - ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣)

GE.93-02862 ٧٤١٥ح (A)

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١ - ١٧	١
ألف - افتتاح الدورة	١ - ٤	١
باء - انتخاب أعضاء المكتب	٥	١
جيم - التمثيل في اللجنة	٦ - ١١	٢
دال - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى	١٢	٣
هاء - البيان الافتتاحي الذي أدلى به رئيس اللجنة التنفيذية	١٣ - ١٧	٣
ثانيا - عمل الدورة الرابعة والأربعين (البنود ٤ إلى ١٠)	١٨	٥
ثالثا - مقررات اللجنة واستنتاجاتها	١٩ - ٣٢	٦
ألف - استنتاجات بشأن الحماية الدولية	١٩ - ٢١	٦
١ - استنتاج عام بشأن الحماية الدولية ...	١٩	٦
٢ - الأمن الشخصي للاجئين	٢٠	١١
٣ - حماية اللاجئين والعنف الجنسي	٢١	١٣
باء - مقرر بشأن التقييم المتعمق لبرنامج الحماية والمساعدة الدوليتين للاجئين: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٢٢	١٦
جيم - استنتاج بشأن تنفيذ السياسة المتعلقة باللاجئات	٢٣	١٦
دال - استنتاج بشأن عودة اللاجئين إلى أفغانستان ..	٢٤	١٨
هاء - استنتاج بشأن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا اللاتينية	٢٥	١٩
واو - استنتاج بشأن خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية	٢٦	٢٢
زاي - استنتاج بشأن عملية الشراكة في العمل	٢٧	٢٤
حاء - استنتاج بشأن يوغوسلافيا السابقة	٢٨	٢٥

المحتويات (تابع)

		الفقرات	الصفحة
طاء -	مقررات بشأن مسائل برنامجية وادارية ومالية	٣٩	٣٥
ياء -	مقرر بشأن الأشخاص المشردين في الداخل	٣٠	٣٠
كاف -	جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والاربعين للجنة التنفيذية	٣١	٣٠
لام -	مشاركة الحكومات كمراقب في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤	٣٢	٣٠

المرفق - البيان الافتتاحي الذي أدلت به المفوضة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الدورة الرابعة والاربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية ٣٢

أولا - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

١ - عقدت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية دورتها الرابعة والأربعين في قصر الأمم في جنيف من ٤ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ . وافتتح الدورة الرئيس الخارج ، سعادة السيد خوان أرشيبالدو لانوس (الأرجنتين) . وبدأ كلمته بأن طلب التزام لحظة صمت لذكرى ضحايا الزلزال الذي ضرب الهند في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .

٢ - وذكر السفير لانوس أنه كان على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، على مدى السنتين الماضيتين ، مواجهة تحديات كثيرة جديدة ، وقد حققت بعض النجاح الملحوظ . وقد زادت ميزانية المكتب زيادة كبيرة ، غير أن حجم تدفقات اللاجئين قد ارتفع ، مع ذلك ، بصورة أكثر حدة . وقال إن عدد المنازعات باتساع العالم يتزايد ، وهو أبعد ما يكون عن التقلص . ففي يوغوسلافيا السابقة وحدها ، أصبح ما يزيد على أربعة ملايين شخص يعتمدون الآن على المعونة الدولية ؛ وهرب أكثر من ١٠ في المائة من سكان الصومال وليبيريا إلى ما وراء حدود هذين البلدين ؛ وشرد حوالي ٥٠٠ ٠٠٠ شخص نتيجة للنزاع بين أرمينيا وأذربيجان ؛ وحدثت تدفقات جديدة للاجئين من بوتان وتوغو .

٣ - وإزاء هذه الخلفية المعتمة ، استلفت الرئيس الخارج الانتباه إلى منجزات المفوضية ، خاصة في أمريكا الوسطى وكمبوديا ، حيث حدثت العودة الطوعية إلى الوطن على نطاق غير مسبوق ، وفي موزامبيق ، حيث تجري الاستعدادات لأكبر حركة عودة منظمة إلى الوطن على الإطلاق تقوم بها المفوضية .

٤ - وأشاد السفير لانوس بصفة خاصة بموظفي المفوضية على جميع المستويات لإخلاصهم وتجردهم والتزامهم بالمثل العليا الإنسانية للمكتب ، وكذلك للمنظمات غير الحكومية ولجموع المتطوعين فيها للعمل الميداني . كما أعرب عن التقدير للبلدان المانحة التي يستحق دعمها وتضامنها المستمران شكرا خاصا . وفي الختام ، أعرب عن بالغ احترامه للمفوضة السامية ، التي حظي عملها وقيادتها بثقة واحترام جميع الوفود .

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٥ - بموجب المادة ١٠ من النظام الداخلي ، انتخبت اللجنة بالتزكية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس: السفير يوهان فردريك بودنس - هوسانغ (هولندا)
نائب الرئيس: السفير أحمد كمال (باكستان)
المقرر: السيد نورمان خوزيه ميراندا كاستيللو (نيكاراغوا)

جيم - التمثيل في اللجنة

٦ - فيما يلي أعضاء اللجنة الذين مثلوا في الدورة: اثيوبيا ، الارجنتين ، استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايطاليا . باكستان ، البرازيل ، بلجيكا ، تايلند ، تركيا ، تونس ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، السودان ، السويد ، سويسرا ، الصين ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكرسي الرسولي ، كندا ، كولومبيا ، لبنان ، ليسوتو ، مدغشقر ، المغرب ، المملكة المتحدة ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

٧ - وحضرت حكومات الدول التالية بصفة مراقب: الاتحاد الروسي ، أريتريا ، أرمينيا ، اسبانيا ، استونيا ، أفغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوكرانيا ، ايرلندا ، آيسلندا ، البرتغال ، بلغاريا ، بليز ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية التشيكية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، السلفادور ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سيراليون ، شيلي ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، فييت نام ، قبرص ، الكاميرون ، كرواتيا ، كوبا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، لاتفيا ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، ملاوي ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، نيبال ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، اليمن .

كما مثلت جماعة فرسان مالطة بمراقب .

٨ - ومثلت منظومة الامم المتحدة على النحو التالي: إدارة الشؤون الإنسانية ، برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، متطوعو الامم المتحدة ، صندوق الامم المتحدة للسكان ، برنامج الاغذية العالمي ، معهد الامم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية ، منظمة العمل الدولية ؛ منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، منظمة الصحة العالمية ، المنظمة العالمية للارصاد الجوية ، مكتب الامم المتحدة في جنيف ، برنامج الامم المتحدة للبيئة ، معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) ، منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية .

٩ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة بمراقبين: البنك الإسلامي للتنمية ، لجنة الاتحادات الأوروبية ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، المنظمة الدولية للهجرة ، جامعة الدول العربية ، منظمة الوحدة الأفريقية ، المجلس الأوروبي ، منظمة المؤتمر الإسلامي .

١٠ - كما كان مؤتمر الوحدويين الأفريقيين لآزانيا ممثلا في الدورة .

١١ - ومثل ما مجموعه ٩٠ منظمة غير حكومية بمراقبين .

دال - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

١٢ - أقرت اللجنة التنفيذية بتوافق الآراء جدول الأعمال التالي (الوثيقة A/AC.96/807):

١- افتتاح الدورة
٢- انتخاب أعضاء المكتب
٣- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
٤- المناقشة العامة
٥- (أ) استعراض برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الممولة من صناديق التبرعات في ١٩٩٣-١٩٩٣ واعتماد البرامج العامة والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٤
(ب) حالة المساهمات والاحتياجات المالية الإجمالية لعامي ١٩٩٣ و١٩٩٤
(ج) الإدارة والتنظيم
٦- اشتراك وفود حكومية كمراقبين
٧- النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية
٨- أي مسائل أخرى
٩- اعتماد مشروع تقرير الدورة الرابعة والأربعين
١٠- اختتام الدورة

هاء - البيان الافتتاحي الذي أدلى به رئيس اللجنة التنفيذية

١٣ - قال سعادة السيد ي. ف. بودنس - هوسانغ (هولندا) في بيانه الافتتاحي إنه ليشرفه هو وبلده ، الذي كان دائما ملاذا للأشخاص الباحثين عن ملجأ من الاضطهاد ، أن يُنتخب رئيسا للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية . وتعهد بأن يعمل أعضاء مكتب اللجنة المنتخب حديثا في تعاون وثيق لما فيه الخير في مفوضية الأمم المتحدة

لشؤون اللاجئين . كما أعرب بحرارة عن امتنانه للمفوضة السامية لما أبدته من مهارة نادرة ومثابرة وشجاعة وصلابة في تأدية واجباتها الثقيلة .

١٤ - ولاحظ السفير أن المفوضية تباشر نوعا من المهام لم يكن متصورا وقت إنشائها مثل مهمة الوكالة الرائدة لمساعدة ضحايا الحرب المدنيين . ويرى السفير أن المكتب لم يثبت أنه على مستوى المهمة وحسب ، بل وأنه يتحلى أيضا بقدر كاف من المرونة للتكيف مع ظروف دائبة التطور تتسم بالخطورة أحيانا . وأعرب السفير عن إعجابه بأعمال المفوضية في مختلف أرجاء العالم وأشاد بتضحية الذين فقدوا أرواحهم في سبيل الواجب .

١٥ - وقال إن العام المنصرم واجه المفوضية بلحظات من الأمل ولحظات من القلق العميق على السواء . فالخطوات العظيمة نحو التوصل إلى حلول دائمة في كمبوديا وأشيوبيا وشمال غرب الصومال وجنوب أفريقيا بعثت الأمل والرضا . وأعرب السفير عن أمله في أن تشهد موزامبيق وهايتي عودة اللاجئين إليهما قريبا سالمين موفوري الكرامة . ومع ذلك ، فإن ما بدا من اندلاع لصراعات جديدة أو استئناف لصراعات قديمة وما تلى ذلك من زيادة في أعداد اللاجئين ، أمر يثير عميق القلق .

١٦ - ولفت السفير الانتباه إلى عدد الأشخاص المشردين داخليا والذي بلغ ٢٤ مليون شخص . ولاحظ أن الأساس القانوني الذي تستند إليه المفوضة السامية في عملها بشأنهم ، كما هو منصوص عليه في المذكورة المعنية بالحماية الدولية ، يختلف اختلافا نوعيا عن الأساس القانوني الذي يحكم عمل المفوضية لصالح اللاجئين في بلدان اللجوء . ودونما انتقاص لدور المفوضية الرئيسي في حماية ومساعدة اللاجئين ، يرى السفير ضرورة إمعان التفكير في الطرق والوسائل التي تمكن المفوضة السامية من مساعدة المشردين داخليا ، حيثما يطلب إليها ذلك ، مع أخذ المعايير المذكورة في المذكرة في الاعتبار . وأعرب عن أمله في أن تنبثق عن مناقشات اللجنة ، وكذلك المناقشات الأخرى في اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية ، أفكار جديدة في هذا الميدان .

١٧ - واختتم السفير بودنس - هوسانغ بيانه بتذكير اللجنة بالمادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تكرس حق الفرد في الحياة والحرية والأمن . وقال إنه ليس في مقدور كل شخص مع ذلك ممارسة هذا الحق . واستحث السفير أعضاء اللجنة التنفيذية على التعاضد لمساعدة المفوضية على توفير الحماية والمساعدة للأشخاص الذين وصفهم الفقيه الهولندي البارز ومؤسس القانون الإنساني الدولي ، هوغو غروتيوس ، بأنهم "أولئك التعساء الذين يضطهدهم القدر وإن لم يرتكبوا بذواتهم أي جريمة" .

ثانيا - عمل الدورة الرابعة والاربعين (البنود ٤ إلى ١٠)

١٨ - يرد نص البيان الافتتاحي الذي أدلت به المفوضة السامية أمام اللجنة التنفيذية في مرفق هذا التقرير . وترد وقائع مداولات اللجنة كاملة ، بما في ذلك البيانات وغيرها من الكلمات التي أدلت بها الوفود بشأن جميع بنود جدول أعمال الاجتماع ، والبيانان الختاميان للرئيس والمفوضة السامية ، في المحاضر الموجزة للدورة (من SR.481 إلى SR.489)

ثالثا - مقررات اللجنة واستنتاجاتها

ألف - استنتاجات بشأن الحماية الدولية

١- استنتاج عام بشأن الحماية الدولية

١٩ - إن اللجنة التنفيذية ،

(أ) تلاحظ مع القلق بُعد وتعقد مشكلة اللاجئين الراهنة ، ومخاطر كمون حالات جديدة للاجئين والتحديات التي تجابه حماية اللاجئين ؛

(ب) تعيد تأكيد أهمية اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين بوصفهما محور الإطار القانوني الدولي لحماية اللاجئين ؛

(ج) ترحب ، في هذا الصدد ، بانضمام أو خلافة الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وبلغاريا والبوسنة والهرسك وجزر البهاما والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا والجمهورية السلوفاكية وكمبوديا في اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين مؤخرا وبلوغ عدد الدول الأطراف في الصكين أو أحدهما ١٣٣ دولة ، وتشجع الدول الأخرى على الانضمام إلى هذين الصكين وتنفيذ أحكامهما حتى يزيد تشجيع التعاون الدولي في الاستجابة لمشاكل اللاجئين وحلها ؛

(د) تدرك الأهمية الحاسمة لمهام المفوضة السامية في تقديم الحماية الدولية للاجئين والبحث عن الحلول لمشاكل اللاجئين ، فقد أصبحت هذه الممارسة صعبة بصورة متزايدة بسبب الأعداد المتزايدة للأشخاص المحتاجين إلى الحماية وزيادة تعقد مشاكل التشريد القسري ؛

(هـ) تلاحظ مع التقدير أن الدول التي واجهتها حالات اللاجئين ، بما في ذلك بوجه خاص البلدان النامية ذات الموارد المحدودة ، لا تزال تراعي المبادئ الأساسية للحماية الدولية ، بقبولها وتقديمها اللجوء لأكثر من ثمانية عشر مليون لاجئ ، وترحب بالتزام الدول المتواصل والقوي بتقديم الحماية والمساعدة للاجئين بالتعاون مع المفوضة السامية فيما تضطلع به من مسؤوليات تتصل بالحماية الدولية ؛

(و) تلاحظ ، مع ذلك ، بقلق أن حماية اللاجئين لا تزال تتعرض لمخاطر جسيمة في حالات معينة نتيجة لرفض توفير إمكانية الوصول ، والطرد والإبعاد ، والاحتجاز دون مبرر ، وكذلك لتهديدات أخرى تمس أمنهم البدني ، وكرامتهم ، ورفاهيتهم ؛

(ز) تطلب إلى الدول دعم اللجوء كوسيلة لا غنى عنها لحماية اللاجئين دوليا ، واحترام المبدأ الأساسي الذي يقضي بعدم الإبعاد بكل دقة ؛

(ح) تؤكد أهمية تقاسم الأعباء والتضامن الدولي في تعزيز الحماية الدولية للاجئين ، وتطلب إلى جميع الدول أن تعمد ، بالاشتراك مع المفوضية ، إلى التعاون في بذل الجهود لتخفيف العبء الواقع على كاهل الدول التي استقبلت أعدادا كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء ؛

(ط) تكرر تأكيد أهمية إقرار وضمان وصول جميع طالبي اللجوء بيسر ، وفقا لاتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ ، لإجراءات عادلة وفعالة من أجل تقرير مركز اللاجئ بغية ضمان تحديد اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المستحقين للحماية بموجب القانون الدولي أو الوطني ومنحهم الحماية ؛

(ي) تعترف بأنه يحدث في مناطق معينة أن يتسبب وصول ووجود أعداد كبيرة من طالبي الحصول على اللجوء ومركز اللاجئ ممن لا يقوم مطلبهم بالحماية الدولية على أساس سليم ، في خلق مشاكل جسيمة لكل من اللاجئين والدول المعنية مما يضر بأعراف اللجوء ، وينتقص من فعالية الإجراءات الوطنية لتحديد مركز اللاجئ ، ويحول دون توفير الحماية العاجلة والفعالة للاجئين ؛

(ك) تؤكد فائدة التدابير الرامية إلى النهوض بالتحديد الفوري لمركز اللاجئ وفق إجراءات عادلة ، وتقر تفضيل إبرام اتفاقات فيما بين الدول المعنية بصورة مباشرة ، بالتشاور مع المفوضية ، تنص على حماية اللاجئين من خلال اعتماد معايير مشتركة وترتيبات ذات صلة لتقرير أي الدول ستكون مسؤولة عن النظر في طلب الحصول على اللجوء ومركز اللاجئ ولمنح الحماية المطلوبة ، لتجنب دوران الإجراءات فيما بين الدول ؛

(ل) تؤكد أن هذه الإجراءات والتدابير والاتفاقات ينبغي أن تتضمن ضمانات كافية تكفل تحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية في الواقع وعدم تعريض اللاجئين للإبعاد ؛

(م) تؤيد جهود المفوضة السامية والدول في مواصلة تحري استراتيجيات مختلفة للجوء ، مثل الحماية المؤقتة بالنسبة للأشخاص الذين أجبروا على الهرب من بلادهم بأعداد كبيرة ويحتاجون إلى الحماية الدولية ريثما يتم التوصل إلى حل ملائم ، وتعيد تأكيد أهمية استنتاج اللجنة التنفيذية رقم ٢٢ (د-٣٢) بشأن حماية طالبي اللجوء في حالات التدفقات على نطاق كبير ؛

(ن) تسلم بأهمية معالجة مسائل الوقاية ، والحماية ، وإيجاد الحلول ، على أساس إقليمي شامل ، وتشجع المفوضة السامية على إجراء مشاورات مع الدول ، وإدارة الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والمنظمة الدولية للهجرة ، وغيرها من المنظمات الدولية والهيئات الإقليمية المعنية ، لاتخاذ ما يمكن من تدابير إضافية ومبادرات في المناطق المحددة التي تعاني من مشاكل معقدة تتعلق بتحركات السكان القسرية ، ومواصلة إطلاع اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية ، وعند الاقتضاء ، اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية بذلك ؛

(س) تتطلع إلى مناسبات الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد منظمة الوحدة الأفريقية لاتفاقيتها التي تحكم جوانب محددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا وكذلك بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين ، وتشجع المفوضية على الاشتراك بصورة إيجابية في هاتين المناسبتين ؛

(ع) تعترف بالصلة الوثيقة بين الحماية ، والمساعدة ، وإيجاد الحلول ، وتؤيد الجهود التي تبذلها المفوضة السامية للسعي كلما أمكن إلى اغتنام الفرص لتشجيع الظروف المفضية إلى تفضيل حل العودة الطوعية ، وتلاحظ مع التقدير ما يبذله المكتب لتطوير المبادئ التوجيهية التشغيلية دعما لهذه الجهود ؛

(ف) تؤكد من جديد دور إعادة التوطين كوسيلة للحماية وكذلك قيمته المستمرة كحل دائم في ظروف محددة ، وتشير بأن تقوم الدول إلى جانب المفوضة السامية باستكشاف إمكانات استعمال هذا التدبير بمزيد من الفعالية والمرونة ، وخاصة للوفاء باحتياجات اللاجئين للحماية ؛

(ص) تشجع المفوضة السامية ، على أساس من تجربتها وخبرتها الإنسانيتين الواسعتين ، والاقتدار الخاص لموظفي المفوضية في الميدان ، على الاستمرار في استكشاف وبذل أنشطة الحماية والمساعدة للحيلولة دون نشوء ظروف تفضي إلى تدفق اللاجئين ، على أن تراعى في ذلك المبادئ الأساسية للحماية ، وذلك بتنسيق وثيق مع الحكومات المعنية وفي إطار يضم الوكالات ، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، بحسب الاقتضاء ، وترجو المفوضة السامية مواصلة إطلاع اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية واللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية على ما يستجد من تطورات ؛

(ق) تذكّر بالفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٤٧ وتؤكد من جديد ، في هذا الصدد ، دعمها للأنشطة التي تبذلها المفوضة السامية ، بناء على طلب الأمين العام أو أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية المختصة ، وبموافقة الدولة المعنية ، من أجل توفير المساعدة الإنسانية والحماية للأشخاص المشردين داخليا في حالات محددة تتطلب الإفادة من خبرة المكتب بالذات ، وتلاحظ قيام المفوضة السامية بوضع معايير الاستجابة للطلبات المقدمة إلى مكتبها للاشتراك في هذه الأنشطة ، مع إيلاء الاعتبار اللائق للولايات التكميلية والخبرة المحددة للمنظمات الأخرى ذات الصلة وكذلك توفر الموارد الكافية ؛

(ر) ترجو المفوضة السامية ، سداً لحاجة المجتمع الدولي إلى استكشاف طرق وسبل التصدي بصورة أفضل داخل منظومة الأمم المتحدة لاحتياجات الأشخاص المشردين داخليا من الحماية والمساعدة ، إجراء مزيد من المشاورات بشأن هذه المسألة ذات الأولوية مع إدارة الشؤون الإنسانية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأشخاص المشردين داخليا ، ومع المنظمات والهيئات الدولية المناسبة الأخرى ، بما في ذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، وأن تبلغ نتائج تلك المناقشات إلى اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية ، وعند الاقتضاء ، إلى اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية ؛

(ش) تكرر تأكيد أن أنشطة المفوضية في ميدان الوقاية ينبغي أن تكون مكملة لمسؤولياتها في مجال الحماية الدولية ومتساوقة مع مبادئ حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني ، وأنه لا ينبغي بأي حال من الأحوال تدمير أعراف اللجوء ؛

(ت) تطلب إلى المفوضة السامية مواصلة جهودها لضمان حماية النساء والبنات اللاجئات ، وفي هذا الصدد ، تعيد تأكيد استنتاجها رقم ٦٤ (د-٤٣) بشأن النساء اللاجئات والحماية الدولية والفقرات (ط) إلى (ك) من الاستنتاج رقم ٦٨ (د-٤٣) ؛

(ث) تلاحظ مع القلق هشاشة وضع الأطفال اللاجئين بوجه خاص ، وترحب لذلك بسياسة المفوضة السامية بشأن الأطفال اللاجئين (EC/SCP/82) وتؤكد أهمية اتفاقية حقوق الطفل باعتبارها إطارا معياريا للعمل من أجل حماية ورعاية الأطفال موضع اهتمامها ؛

(خ) تطلب إلى المفوضة السامية بذل كل جهد لضمان الإشباع الكامل لحاجات الأطفال اللاجئين ، وخاصة القصّر الذين لا يصاحبهم أحد ، في أنشطة المفوضية الشاملة للحماية والمساعدة ، وذلك بطرق منها الدعم الملائم للإدارة ، والتدريب ، والرصد ،

وتشجع المفوضية على مواصلة تعاونها مع الحكومات ، والمنظمات غير الحكومية ، والمنظمات الحكومية الدولية ، بما في ذلك بوجه خاص مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ولجنة حقوق الطفل ، في تنفيذ السياسة المتعلقة بالأطفال اللاجئين والمبادئ التوجيهية للمفوضية بشأن الأطفال اللاجئين ؛

(ذ) ترجو المفوضة السامية ، إزاء طابع التنوع والاستمرار الذي تتسم به بعض العوائق التي تعرقل حماية النساء اللاجئات والأطفال اللاجئين ، وبعد التشاور مع رئيس اللجنة التنفيذية ، دعوة فريق عامل غير رسمي تابع للجنة لفحص تلك العوائق ، وكذلك استعراض الخيارات واقتراح تدابير ملموسة للتغلب عليها ؛

(ض) تعرب عن القلق إزاء قصور الحماية الدولية عن متطلبات شتى مجموعات اللاجئين في أجزاء مختلفة من العالم ، بما في ذلك عدد كبير من الفلسطينيين ، وبينما تلاحظ التطورات الإيجابية الحديثة ، تطلب إلى المجتمع الدولي مواصلة مساعيه لتلبية طلبات حمايتهم بصورة مرضية ؛

(أ أ) تلاحظ مع الارتياح أنشطة المفوضية فيما يتعلق بترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ الحماية ، وتطلب إلى المفوضة السامية مواصلة توسيع وتعزيز أنشطة المكتب في مجالي الترويج والتدريب بدعم إيجابي من الدول ومن خلال زيادة التعاون مع الهيئات والمنظمات المهتمة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ، بما في ذلك المعهد الدولي للقانون الإنساني (سان ريمو) ، والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المشتركين في برامج عقد القانون الدولي ؛

(ب ب) تطلب إلى الدول أن تواصل ، بالتعاون مع المفوضية والمنظمات غير الحكومية ، جهودها لتشجيع زيادة التفاهم والقبول عموما بين الناس من شتى الخلفيات والثقافات بغية نبذ المواقف العدائية وغيرها من أشكال التعصب إزاء الأجانب ؛

(ج ج) تعيد تأكيد دعمها لإسهامات المفوضة السامية في الهيئات الدولية المعنية التي تشجع زيادة إدراك الصلة الوثيقة بين ضمان حقوق الإنسان ومنع مشاكل اللاجئين ، وتطلب إلى المفوضة السامية مواصلة اشتراكها الإيجابي في لجنة حقوق الإنسان ، ومركز حقوق الإنسان ، والهيئات والمنظمات ذات الصلة والتعاون معها .

(د د) تسلّم بتعقد وتداخل أسباب تشرد السكان ومنها الفقر ، والتمزق الاقتصادي ، والصراعات السياسية ، والتوترات العرقية والطائفية ، والتردي البيئي ، وبضرورة قيام المجتمع الدولي بمعالجة تلك الأسباب على نحو متناغم وشامل ؛

(هـ هـ) ترحب بإعلان فيينا وبرنامج عمل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ، وخاصة فيما يتعلق بإعادة التأكيد على الحق في طلب اللجوء والتمتع به ، وحق كل إنسان في العودة إلى بلده ؛ وتؤكد أهمية اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ ؛ وتعرب عن تقديرها لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ؛ وتعترف بالصلة بين الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتشرد ، وكذلك بحاجة المجتمع الدولي إلى نهج شامل للاجئين والأشخاص المشردين بما في ذلك التصدي للأسباب الجذرية ، وتعزيز الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ ، وتوفير الحماية الفعالة ، والتوصل إلى حلول دائمة ؛ كما تلاحظ وتقر الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال في مجال الحماية والمساعدة ، وتؤكد على أهمية إيجاد حلول للأشخاص المشردين داخليا ؛

(و و) تلاحظ أهمية إتاحة وتيسير الحصول على المعلومات الدقيقة والموضوعية ، والمتعلقة بشتى أسباب التشريد القسري بغية تسهيل وتنوير عملية صنع القرار في جميع مراحل حالات اللاجئين ، وفي هذا الصدد تشجع جهود المفوضة السامية المبذولة لتطوير استراتيجية إعلامية ملائمة والاحتفاظ بقواعد بيانية مناسبة للمعلومات ؛

(ز ز) تعترف بقيمة الاجتماعات فيما بين الدورات التي عقدتها اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية في السنوات الأخيرة ، وترجو المفوضة السامية أن تدعو لعقد اجتماع واحد على الأقل فيما بين الدورات لمواصلة النظر المتعمق في مسائل الحماية ذات الصلة ، وموافاتها بتقرير عن التقدم المحرز في مداولات اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين .

٣ ـ الأمن الشخصي للاجئين

٣٠ ـ إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تعرب عن قلقها العميق إزاء التقارير الواردة عن التواتر المزعج للأحداث التي يتعرض فيها اللاجئون وملتمسو اللجوء ، بما في ذلك النساء والأطفال ، إلى العنف وسوء المعاملة التي تمتد إلى القتل ، والتعذيب ، والهجمات العسكرية والمسلحة ، والاغتصاب ، والضرب ، والتخويف ، والتجنيد القسري وظروف الاحتجاز التعسفية أو اللاإنسانية ،

وإذ تعيد التأكيد على مسؤولية الدول في احترام وضمان حقوق الإنسان الأساسية للاجئين وملتمسي اللجوء في الحياة والحرية والأمن الشخصي ، فضلا عن عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ،

وإذ تذكّر بالاستنتاجات السابقة التي تناولت أمن اللاجئين الشخصي ، وعلى وجه الخصوص ، الاستنتاج رقم ٢٢(د-٣٢) بشأن حماية ملتمسي اللجوء في حالات التدفق الواسع النطاق والاستنتاج رقم ٤٨(د-٤٨) بشأن الهجمات العسكرية والمسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين ،

وإذ تشدّد على واجب اللاجئين وملتمسي اللجوء في الالتزام بقوانين وأنظمة بلد اللجوء والامتناع عن أي نشاط قد ينتقص من السمة المدنية والانسانية البحتة لمخيمات ومستوطنات اللاجئين ،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية القصوى لدقة الالتزام بمبدأ عدم الابعاد رعاية لأمن اللاجئين الشخصي ،

تعرب عن استيائها من

(أ) كل الانتهاكات لحق اللاجئين وملتمسي اللجوء في الأمن الشخصي ، وعلى وجه الخصوص الهجمات المنظمة أو التحريض على العنف الموّجه ضدهم ؛

(ب) تحث الدول على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أو إزالة ما يهدد أمن اللاجئين وملتمسي اللجوء الشخصي في المناطق الحدودية وغيرها ، بطرق منها منح مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحسب الاقتضاء ، المنظمات الأخرى ، التي تقرها الحكومات المعنية فرص الوصول سريعا ودون إعاقة اليهم ، وإقامة مخيمات اللاجئين ومستوطناتهم في مواقع آمنة ، وضمان سلامة الجماعات الضعيفة ، وتسهيل إصدار الوثائق الشخصية ، وإشراك المجتمع المحلي للاجئين ، بنسائه ورجاله في تنظيم وإدارة المخيمات والمستوطنات ؛

(ج) تطلب إلى الدول وتشدد عليها بالتحقيق في انتهاكات أمن اللاجئين وملتمسي اللجوء الشخصي ، والعمل على ملاحقة المجرمين حيثما أمكن ذلك ، وتطبيق تدابير تأديبية صارمة ، ضد جميع مرتكبي هذه الانتهاكات عند الاقتضاء ؛

(د) تطلب إلى الدول العمل ، بالتعاون مع المفوضية ، وعند الاقتضاء ، المنظمات الأخرى التي أقرتها الحكومات المعنية على اتاحة الحماية البدنية الفعّالة لملتمسي اللجوء واللاجئين ، وضمان سلامة وصول المساعدة الإنسانية وعمال الاغاثة إليهم بطرق منها ، عند الاقتضاء ، تعيين الموظفين وتدريبهم خصيصا لمهمة حماية اللاجئين وضمان طرق امدادات المساعدة الانسانية ؛

(هـ) تدعم أنشطة المفوضة السامية في رعاية الأمن الشخصي للاجئين وملتمسي اللجوء واتخاذ التدابير المناسبة لمنع الانتهاكات ومعالجة آثارها ، بما في ذلك توسيع برامج التدريب الرامية إلى تعزيز فهم حماية اللاجئين لدى الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون ، وسائر الموظفين الحكوميين المعنيين ، والمنظمات غير الحكومية ؛

(و) تشجع المفوضة السامية على أن تضع وتطلع اللجنة التنفيذية على مجموعة من المبادئ التوجيهية تحتوي على تدابير عملية يمكن أن تتخذها الدول والمفوضية فضلا عن المنظمات الدولية وغير الحكومية لزيادة تعزيز الحماية البدنية للاجئين وملتمسي اللجوء ، ثم تنشرها على نطاق واسع .

٣ - حماية اللاجئين والعنف الجنسي

٣١ - إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تلاحظ بقلق شديد انتشار حوادث العنف الجنسي ، مع ما في ذلك من انتهاك لحق الإنسان الأساسي في الأمن الشخصي كما أقرته حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني . وأذى وضرر بليغين بالضحايا ، وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية ، مما يترتب عليه نزوح قسري ينطوي على تحركات للاجئين في بعض مناطق العالم ،

وإذ تلاحظ أيضا التقارير المؤلمة عن تعرض اللاجئين وملتمسي اللجوء ، بما في ذلك الأطفال ، في حالات عديدة إلى الاغتصاب وضروب أخرى من العنف الجنسي أثناء هروبهم أو إثر وصولهم إلى البلدان التي التمسوا اللجوء فيها ، ومن ذلك الابتزاز الجنسي لقاء منح الضرورات الأساسية ، أو الوثائق الشخصية ، أو مركز اللاجئ ،

وإذ تدرك الحاجة إلى عمل ملموس للكشف عن حوادث العنف الجنسي وردعها ومعالجة آثارها وحماية ملتمسي اللجوء واللاجئين حماية فعالة ،

وإذ تدرك علاوة على ذلك أن منع العنف الجنسي يمكن أن يساهم في تفادي النزوح القسري بما في ذلك حالات اللاجئين ، وفي تيسير التوصل لحلول ،

وإذ تشدّد على أهمية الصكوك الدولية المتصلة باللاجئين ، وحقوق الإنسان والقانون الإنساني في حماية ملتمسي اللجوء ، واللاجئين والعائدين إلى الوطن من العنف الجنسي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن مشروع الاعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الذي اعتمدته اللجنة المعنية بمركز المرأة وكذلك التدابير الأخرى التي اتخذتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، ومجلس الأمن وسائر هيئات الأمم المتحدة لمنع حوادث العنف الجنسي ، والتحقيق فيها والمعاقبة عليها ، وفقا لولايتها ، عند الاقتضاء ،

وإذ تؤكد من جديد استنتاجاتها المتعلقة باللاجئات ، رقم ٣٩(د-٣٦) ، ورقم ٥٤(د-٣٩) ، ورقم ٦٠(د-٤٠) ورقم ٦٤(د-٤١) ،

(أ) تدين بشدة الاضطهاد من خلال العنف الجنسي ، الذي لا يشكل وحسب انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان وكذلك اخلالا خطيرا بالقانون الانساني عندما يرتكب في سياق نزاع مسلح ، وانما يعتبر أيضا وعلى وجه الخصوص جريمة خطيرة تمس الكرامة الإنسانية ؛

(ب) تحث الدول على احترام وضمان الحق الأساسي لجميع الأفراد في الأمن الشخصي داخل أراضيها عن طريق أمور منها إنفاذ القوانين الوطنية ذات الصلة بما يتفق والمعايير القانونية الدولية ، واعتماد تدابير ملموسة لمنع العنف الجنسي ومحاربته ومنها:

'١' وضع وتنفيذ برامج للتدريب ترمي إلى تعزيز واحترام مسؤولي إنفاذ القانون وأعضاء القوات العسكرية ، لحق كل فرد في الأمن الشخصي بما في ذلك الحماية من العنف الجنسي في كل الأوقات والظروف ؛

'٢' إعمال وسائل فعالة وغير تمييزية للانتصاف القانوني بما في ذلك تسهيل تقديم الشكاوى ضد التعدي الجنسي والتحقيق فيها ، وملاحقة الجاني ، واتخاذ الاجراء الجزائي المناسب في الوقت المناسب في حالات التعسف في استعمال السلطة الذي يؤدي إلى العنف الجنسي ؛

'٣' اتخاذ ترتيبات لتسهيل وصول المفوضية ، وعند الاقتضاء ، المنظمات الأخرى التي تقرها الحكومات المعنية إلى جميع ملتمسي اللجوء ، واللاجئين والعائدين ، بسرعة وبدون عوائق ؛

'٤' القيام بأنشطة تهدف إلى تعزيز حقوق اللاجئات ، بطرق منها نشر المبادئ التوجيهية عن حماية اللاجئات وتنفيذها ، بالتعاون الوثيق مع اللاجئات ، في جميع قطاعات برامج اللاجئين ؛

(ج) تدعو الدول والمفوضية إلى ضمان لجوء النساء والرجال إلى اجراءات تحديد مركز اللاجئ وجميع أنواع الوثائق الشخصية ذات الصلة بحرية حركة اللاجئين ، ورفاههم ووضعهم المدني ، وإلى تشجيع اللاجئين ، نساء ورجالا على المشاركة في اتخاذ القرارات المتصلة بعودتهم إلى الوطن طوعا أو بأية حلول دائمة أخرى ؛

(د) تؤيد الاعتراف بصفة اللاجئ للأشخاص الذين تستند مطالبتهم بمركز اللاجئ إلى خوف قائم على أساس سليم من الاضطهاد من خلال العنف الجنسي ، أو بسبب العرق ، أو الدين ، أو الجنسية ، أو الانتماء إلى جماعة اجتماعية معينة أو الرأي السياسي ؛

(هـ) توصي الدول بوضع مبادئ توجيهية ملائمة بشأن ملتمسات اللجوء ، لما تتعرض له اللاجئات غالبا من اضطهاد يختلف في طبيعته عن اضطهاد الرجال ؛

(و) توصي باتاحة قدر كاف من الرعاية الطبية والنفسية الاجتماعية ، بما في ذلك مرافق المشورة الثقافية الملائمة إلى ضحايا العنف الجنسي من اللاجئين وأسرهم ، واعتبارهم عموما أشخاصا يستحقون عناية خاصة من جانب الدول والمفوضية ، عند تقديم المساعدة والبحث عن حلول دائمة ؛

(ز) توصي بالتلطف بوجه خاص في معاملة ملتمسي اللجوء الذين عانوا من العنف الجنسي أثناء اجراءات تحديد مركز اللاجئ ؛

(ح) تكرر أهمية ضمان وجود موظفات ميدانيات في برامج اللاجئين ، بما في ذلك عمليات الطوارئ ، وتيسير وصول اللاجئات مباشرة اليهن ؛

(ط) تدعم الجهود التي تبذلها المفوضة السامية ، بالتنسيق مع سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المختصة في هذا المجال ، من أجل إعداد وتنظيم دورات تدريبية للمسؤولين ، بما في ذلك مسؤولو المخيمات ، وموظفو التأهيل وغيرهم ممن يضطلعون مع اللاجئين بتدابير حمائية وعملية لمنع العنف الجنسي وعلاجه عند حدوثه ؛

(ي) توصي الدول بإعداد برامج تدريبية بقصد تكوين درجة كافية من الحساسية إزاء قضايا المرأة والرجل والثقافة لدى أولئك الذين يضطلعون بعملية تحديد مركز اللاجئ ؛

(ك) تشجيع المفوضة السامية على مواصلة جهودها الايجابية في التعاون مع الهيئات والمنظمات التي تتناول حقوق الإنسان من أجل زيادة الوعي بحقوق اللاجئين واحتياجاتهم الخاصة وقدرات اللاجئات من النساء والبنات وتعزيز التنفيذ الكامل والفعّال للمبادئ التوجيهية بشأن حماية اللاجئات ؛

(ل) تدعو المفوضة السامية إلى ادراج قضية العنف الجنسي في التقارير المرحلية القادمة بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بحماية اللاجئات ؛

(م) تطلب من المفوضة السامية إصدار مذكرة عن جوانب معينة من العنف الجنسي ضد اللاجئات باعتبارها وثيقة للجنة التنفيذية .

باء - مقرر بشأن التقييم المتعمق لبرنامج الحماية والمساعدة الدوليتين للاجئين: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٣٢ - إن اللجنة التنفيذية ،

وقد لاحظت تقرير الأمين العام المعنون "التقييم المتعمق لبرنامج الحماية والمساعدة الدوليتين: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/1993/2) وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق بشأنه ((A/48/16 (Part I)) .

(أ) ترحب بالفرصة المتاحة لاستعراض التوصيات المبداة بشأن التقييم المتعمق على نحو أوثق ؛

(ب) ترجو من المفوضة السامية أن تواصل اطلاع اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية على التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المتصلة بالحماية والعراقيل التي تعترض ذلك ؛

(ج) تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تنظر منهجيا وأن ترفع تقريرا إلى اللجنة المعنية بالمسائل الادارية والمالية ، قبل الدورة العادية المقبلة للجنة التنفيذية ، عن التوصيات المبداة بشأن التقييم المتعمق لبرنامجها بشأن الحماية والمساعدة الدوليتين للاجئين (E/AC.51/1993/2) وفي توصيات واستنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن هذه الدراسة التقييمية مع إيلاء انتباه خاص إلى القضايا المتصلة بتحديد الإطار الملائم لمسؤولية المفوضية ، والتخطيط الاستراتيجي والادارة القائمة على أساس النتائج .

جيم - استنتاج بشأن تنفيذ السياسة المتعلقة باللاجئات

٣٣ - إن اللجنة التنفيذية ،

وقد نظرت في سياسة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن اللاجئات: ملخص تقييمي (EC/1993/SC.2/CRP.27) ،

وإذ تعيد تاكيد الاستنتاجات السابقة بشأن حماية اللاجئات ومساعدتهن ، وخاصة الاستنتاجات بشأن اللاجئات التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية في دورتيها الثالثة والاربعين (A/AC.96/804 ، الفقرة ٤٠) والثانية والاربعين (A/AC.96/783 ، الفقرة ٣٤) ،

وإذ تشير إلى وثيقة حلقات الوصل: سياسة الحماية والمساعدة لفائدة اللاجئات (EC/1993/SC.2/CRP.16) ،

وإذ تشير أيضا إلى المذكرة المتعلقة بجوانب معينة للعنف الجنسي ضد اللاجئات (EC/1993/SCP/CRP.2) ،

وإذ تلاحظ أن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة سيعقد في أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥ ،

وإذ تسلط الضوء على أهمية دور الشركاء غير الحكوميين والحكوميين في انجاح سياسة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن اللاجئات ،

(أ) تثني على المفوضة السامية لتنفيذها مبادرات مختلفة دعما للاجئات ؛

(ب) تلاحظ بقلق مع ذلك ، انه لا تزال هناك حواجز تعترض التنفيذ الكامل للسياسة الخاصة باللاجئات ؛

(ج) تطلب إلى المفوضة السامية مواصلة توفير الدعم الاداري الفعّال للجهود التي تتضافر لتنفيذ السياسة المتعلقة باللاجئات وتعزيز دور المنسق الأقدم لموضوع اللاجئات في هذه العملية ؛

(د) تطلب إلى المفوضة السامية تعزيز قدرة موظفي البرمجة الحاليين في المقار وعلى المستويين المحلي والاقليمي على دعم عمل المنسق الأقدم للاجئات ؛

(هـ) تحث المفوضة السامية على اتاحة رصد ميداني أكثر فعالية لتنفيذ السياسة الخاصة باللاجئات والنظر في تعزيز النقاط المركزية على المستويين المحلي والاقليمي ؛

(و) تحث المفوضة السامية على مواصلة توسيع أنشطة التدريب المتعلقة بتحسين إعداد البرامج من أجل اللاجئات ؛

(ز) ترجو المفوضة السامية استخدام أنشطة اعلام الجماهير التابعة للمفوضية في تشجيع زيادة الدعم لبرامج وسياسات المفوضية بشأن اللاجئات فيما بين وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات غير الحكومية والجمهور العام ؛

(ح) ترجو المفوضة السامية أن تقدم تقريرا عن تنفيذ توصيات التقييم إلى الدورة الخامسة والاربعين للجنة التنفيذية .

دال ـ استنتاج بشأن عودة اللاجئين إلى أفغانستان

٣٤ ـ إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تؤكد مجددا على أهمية ودلالة العودة الطوعية الى الوطن بوصفها أفضل حل دائم لمشكلة اللاجئين ،

وإذ تلاحظ استنتاجي اللجنة التنفيذية رقم ١٨(د-٣١) ورقم ٤٠(د-٣٦) ، اللذين يشددان على أهمية تعزيز وتيسير العودة الطوعية إلى الوطن ،

وإذ تشدّد على أن العودة الطوعية إلى الوطن عملية طويلة الأجل ومتعددة الأبعاد ومعقدة ، خصوصا عندما تتأجل لوقت طويل ،

وإذ تذكّر مرة أخرى ، بأن اللاجئين الأفغان يشكلون أكبر حالة مفردة للاجئين في العالم ،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء استمرار معاناة الشعب الأفغاني وجسامة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه باكستان وجمهورية إيران الإسلامية من جراء وجود الملايين من اللاجئين الأفغان على أرضيهما ،

تدرك تماما أن العودة الطوعية إلى الوطن لا تتحقق ولا تفضي إلى حل دائم إلا عندما تتاح وسائل الادماج الضروري للعائدين في بلد المنشأ ، وخاصة في حالة أفغانستان بعد أن أدت الحرب التي دامت طويلا فيها إلى تدمير الهياكل الأساسية تدميرا كاملا ؛

تشعر بالتشجيع إزاء التقدم المحرز في إعادة نحو ٣,٥ مليون لاجئ أفغاني من باكستان وجمهورية إيران الإسلامية

تبدي قلقها إزاء قصور امكانيات اعادة الادماج داخل أفغانستان لأسباب منها ، الالغام التي تشكل خطرا على حياة العائدين ، انخفاض المساعدة الدولية وما يترتب على ذلك من عرقلة سلامة تطبيق هذه العملية ورفاه اللاجئين الافغان الباقين ،

تحث المجتمع الدولي وعلى وجه الخصوص الدول الاعضاء في اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية ، على المساهمة بسخاء في البرامج الانسانية في أفغانستان وعملية العودة الطوعية الجارية من باكستان وجمهورية إيران الإسلامية .

هاء - استنتاج بشأن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا اللاتينية

٣٥ - إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تأخذ في الاعتبار المساهمة القيمة للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى في مبادرة السلام التي اعتمد فيها رؤساء دول امريكا الوسطى أسلوبا اجرائيا لاقامة سلام ثابت ودائم في أمريكا الوسطى ،

وإذ تعترف مع الارتياح بالجهود التي بذلتها بلدان أمريكا الوسطى ، وبليز والمكسيك في تنفيذ مبادئ وأهداف خطة العمل المنسقة الصادرة عن المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ، للتوصل ، من خلال أنشطة بناء توافق الآراء بين جميع الأطراف ، إلى حلول ممكنة ودائمة وكريمة لمشكلة المقتلعين من منابتهم في منطقة أمريكا الوسطى ، بوصفها جزءا مكملا للجهود المبذولة من أجل التوصل إلى سلام ثابت ودائم ،

وإذ تضع في اعتبارها الأهمية الحاسمة للمنطلقات الاقليمية وآليات بناء توافق الآراء على المستويات الاقليمية والوطنية والمحلية في سياق المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تمديد فترة خطة العمل المنسقة للمؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى حتى أيار/مايو ١٩٩٤ سيتيح إحراز تقدم كبير في تعزيز الظروف الموضوعية اللازمة لنجاح إعادة ادماج العائدين والسكان المشردين داخليا في المجتمعات القائمة في بلد المنشأ أو إعادة التوطين ، وأيضا اندماج اللاجئين في بلدان اللجوء ،

وإذ تعترف بما تحقق من تحسينات تقنية مهمة في إطار المؤتمر الدولي المعني بلاجئي امريكا الوسطى في مجال تقديم المساعدة للسكان المقتلعين من منابتهم ، ومن

ذلك التركيز المنتظم على قضايا كل من المرأة والرجل في البرامج وتنفيذ مبادرة المشاريع السريعة الأثر للربط على النحو الواجب بين المساعدة في حالات الطوارئ والتنمية ،

واذ تعترف أيضا بأن عملية المؤتمر الدولي للاجئي أمريكا الوسطى قد أفادت من توطد الاحترام للمبادئ التي وافق عليها الجميع ، وتحيط علما بالجهود المبذولة لتحديث الوثيقة المعنونة "مبادئ ومعايير الحماية والمساعدة المقدمة للاجئي أمريكا الوسطى ، والعائدين والمشردين في أمريكا اللاتينية" التي قدمت إلى المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى في أيار/مايو ١٩٨٩ ،

وإذ تؤكد على التزام البلدان الأعضاء في المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى بتعزيز اجراءات حماية وصون البيئة في إطار السياسات المرسومة للعناية بالسكان المقتلعين من منابتهم ،

وإذ تدرك علاوة على ذلك أهمية المساهمة التي يقدمها البرنامج الانمائي للاجئين والعائدين والمشردين في أمريكا الوسطى ، الذي استحدث نهجا ابتكاريا لإقالة عثرات السكان المقتلعين من منابتهم في المنطقة ،

وإذ تضع في اعتبارها سخاء المجتمع الدولي في تقديم الدعم لتمويل وتنفيذ المقترحات ذات الأولوية التي قدمتها البلدان المتأثرة في إطار المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ،

واقتناعا منها بأن السلم ، والحرية ، والتنمية ، والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان أمور ضرورية لحل مشكلة السكان المقتلعين من منابتهم في المنطقة ،

(أ) تؤكد من جديد دعمها للجهود التي تبذلها بلدان أمريكا الوسطى ، وبليز والمكسيك لصالح السكان المقتلعين من منابتهم في الطور النهائي لعملية المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى وخاصة فيما يتعلق بتعزيز احترام المبادئ الأساسية في ميدان الحماية وحقوق الإنسان ؛

(ب) وتؤيد أيضا بلدان أمريكا الوسطى ، وبليز والمكسيك في جهودها المبذولة لضمان توجيه قدر كاف من الاهتمام للسكان المقتلعين من منابتهم أثناء المؤتمر وبعده ، وتناشد بوجه خاص المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة ، وبوجه أخص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمواصلة تعزيز وتوحيد محافل بناء توافق الآراء على المستوى الاقليمي والوطني والمحلي ، فضلا

عن إدخال مبادئ الحماية وحقوق الإنسان ذات الصلة بالسكان المقتلعين من منابتهم في اللوائح القانونية الوطنية للبلدان المتأثرة ؛

(ج) تحث المجتمع الدولي على استحداث نهوج مبتكرة لضمان الانتقال من طور المساعدة في مجال العودة إلى الوطن ، إلى طور التعاون الانمائي مع التركيز بوجه خاص على البرامج الاجتماعية الرامية إلى محاربة الفقر المدقع ؛

(د) تشجع المجتمع الدولي بأسره على مواصلة دعمه على النحو الواجب للبرامج الانسانية التي تُنفذ لصالح السكان المقتلعين من منابتهم بعد شهر أيار/ مايو ١٩٩٤ ، وخاصة في غواتيمالا ؛

(هـ) تطلب إلى المجتمع الدولي أن يوفر الدعم لمشاريع المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى بما يكفل حماية البيئة عند تناول حالة السكان المقتلعين من منابتهم ؛

(و) تكرر تأكيد دعمها لدور الوكالة الرائدة الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ تموز/يوليه ١٩٩٣ ، في الأنشطة المشتركة بين المفوضية والبرنامج لدعم المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ، من أجل تعزيز عملية إعادة الادماج و/أو الاندماج ولضمان مشاركة السكان الذين يستهدفهم المؤتمر على الوجه الأكمل في الأنشطة الرامية لتحقيق التنمية البشرية المستدامة ؛

(ز) تناشد حكومات البلدان المتأثرة في التشديد على مشاركة المستفيدين ، ومراعاة حساسيات المرأة والرجل في ذلك ، في البرامج الحالية والمقبلة الموضوعة للسكان المقتلعين من منابتهم ، بهدف تعزيز النهج المجتمعي لبرامج التنمية وتسهيل تنفيذها بسرعة ؛

(ح) تكرر نداءها لحكومات البلدان المتأثرة لضمان دمج السكان الذين يستهدفهم المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى على النحو الواجب ، في الأنشطة القطاعية بما يتمشى مع برامجها الانمائية الوطنية ؛

(ط) تعرب عن تقديرها لمشاركة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الفعّالة في أعمال المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى وتحث على تطبيق الدروس القيّمة المكتسبة من خلال هذا النهج المتكامل ، بحسب الاقتضاء ، في مناطق أخرى من العالم ؛

(ي) تحث المفوضية أيضا على أن تنشر معايير ومبادئ الحماية الدولية التي جرى تنفيذها في إطار المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى ، على نطاق واسع في أمريكا اللاتينية وأماكن أخرى غيرها ، حسب الاقتضاء ، فضلا عن الممارسات الانسانية المستمدة من تنفيذ خطة عمل المؤتمر في ميدان الحماية الدولية ؛

(ك) تشدّد عند اختتام المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى في أيار/مايو ١٩٩٤ ، على أهمية تضمين الاحتياجات المحددة للاجئين والعائدين والمشردين في استراتيجية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اللاحقة على المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى وتطلب من المفوضية والبرنامج الاشتراك في عقد اجتماع فني غير رسمي ، قبل نهاية عام ١٩٩٣ لهذه الغاية تدعو اليه بلدان لجنة متابعة المؤتمر ومجتمع المانحين الدولي ؛

(ل) تعترف بالمساهمة القيّمة التي قدمتها المنظمات غير الحكومية لصالح السكان المقتلعين من منابتهم طيلة عملية المؤتمر الدولي المعني بلاجئي أمريكا الوسطى وتحث الحكومات على دعوة البلدان ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى تكثيف التعاون فيما بينها في الفترة التالية للمؤتمر ؛

(م) تطلب عن المفوضية أن تقدم ، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقريرا نهائيا للمجتمع الدولي عن عملية المؤتمر ، يتضمن تحليلا للانجازات ، والعقبات والمهمات المعلقة .

واو- استنتاج بشأن خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية

٣٦ - إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تؤكد مجددا دعمها للمبادئ الأساسية التي ترتكن اليها خطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية ،

وإذ تسلّم مع الارتياح بالتقدم المحرز عام ١٩٩٣ في تنفيذ خطة العمل الشاملة المتعلقة بلاجئي الهند الصينية ، وعلى وجه الخصوص بالانخفاض الكبير في عدد حالات المغادرة السرية الذي يمكن أن يعزى إلى توسيع حملة الاعلام الجماهيرية ، وبرامج المغادرة العادية وبرنامج المغادرة المنتظمة ، واستمرار اعادة توطين اللاجئين الفييتناميين ، ووشك الانتهاء من تحديد مركز اللاجئين في بلدان اللجوء الأول بحلول منتصف عام ١٩٩٤ ، وخاصة استكمال فرز ملتمسي اللجوء الفييتناميين في اندونيسيا في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ،

وإذ تلاحظ مع التقدير ، أن المساعدة والتعاون الدوليين ، واستمرار العودة الطوعية إلى الوطن في عام ١٩٩٣ ، أدّت إلى عودة ٩٥٢ ١٦ شخصا سالمين مكرمين ،

وإذ تحيط علما بنتائج الاجتماع الثلاثي السادس بين تايلند ولاو ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الذي عقد في مدينة سفاناخيت في جمهورية لاو الديمقراطية من ١٥ إلى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ ، بشأن العودة الطوعية للاجئين وملتمسي اللجوء اللاويين ،

وإذ تحيط علما كذلك بالمحادثات الثلاثية بين حكومتي اندونيسيا وجمهورية فييت نام الاشتراكية ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي دارت في هانوي يومي ١ و٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ ، وأسفرت عن ابرام مذكرة تفاهم بشأن المبادئ والترتيبات المتصلة بالفييتناميين غير اللاجئين العائدين من اندونيسيا ،

(أ) تؤيد مواصلة برنامج العودة الطوعية الى فييت نام وبرنامج المفوضية في تقديم مساعدة الرصد واعادة الادماج الحالي في فييت نام ، وتكرّر على الأهمية التي تعلقها على مسؤولية الدول إزاء مواطنيها وعودة الأشخاص الذين يصممون على عدم التحول إلى لاجئين الى بلد منشئهم وفقا لخطة العمل الشاملة للاجئي الهند الصينية ، وتوجه الأنظار إلى من جرى فرزه من الفييتناميين في بلدان اللجوء الأول والى التبكير باعادتهم إلى فييت نام ؛

(ب) تحث جميع الأطراف المعنية على مواصلة تعزيز جهودها الرامية الى عودة وإعادة ادماج اللاجئين وملتمسي اللجوء اللاويين من تايلند والبلدان المجاورة ، وتدعو المفوضة السامية إلى التنسيق مع البلدان المانحة ومع وكالات التنمية الدولية والمنظمات غير الحكومية من أجل زيادة قدرة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية على استيعاب عدد أكبر من العائدين ؛

(ج) تدعو بلدان إعادة التوطين إلى تقديم دعمها الكامل من أجل انجاز برنامج إعادة توطين لاجئي الهند الصينية ؛

(د) ترحب بعقد اجتماع رسمي للجنة الدائمة لخطة العمل الشاملة من أجل لاجئي الهند الصينية في أوائل عام ١٩٩٤ ، على أن يسبقه اجتماع تحضيري لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الخطة ، واستعراض القضايا المعلقة التي ينبغي تناولها ، وخاصة ايجاد حلول في إطار زمني محدد لأولئك الذين يصممون على عدم التحول إلى لاجئين ؛

(هـ) تطلب إلى المجتمع الدولي الاسهام بسخاء في خطة العمل الشاملة مع العمل على وجه الخصوص على إعادة ملتمسي اللجوء من سكان الهند الصينية في بلدان اللجوء الاول سالمين مكرمين إلى بلدان منشئهم ، وأيضا في برامج إعادة ادماجهم في فييت نام وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لحين تحقيق جميع أهداف خطة العمل الشاملة .

زاي - استنتاج بشأن عملية الشراكة في العمل

٢٧ - إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تدرك الطلبات الهائلة التي توجه لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات ذات الصلة مع زيادة عدد اللاجئين والعائدين والمشردين في جميع أنحاء العالم ، وما ينبني على ذلك من ضرورة قيام المفوضية ووكالات الامم المتحدة الاخرى ، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة ، بالمزيد من الانشطة الرامية إلى معالجة هذه الحالة باستخدام مواردها ودرايتها في عمل منسق لمواجهة هذه الطلبات ،

(أ) ترحب بانشاء المفوضة السامية لعملية الشراكة في العمل مع المجلس الدولي للوكالات الطوعية كوسيلة لتعزيز وتحسين التعاون بين المفوضية والمنظمات غير الحكومية في هذا المجال ؛

(ب) ترحب أيضا بالمشاورات التي تدور في صورة اجتماعات اقليمية تحضيرية فضلا عن المؤتمر العالمي في أوسلو في حزيران/يونيه ١٩٩٤ ؛

(ج) تعزز الأهداف الاقليمية والعالمية لعملية الشراكة في العمل الرامية إلى اعتماد مبادئ توجيهية تحكم جدول الأعمال المشترك للأنشطة المنسقة بين المفوضية والمنظمات غير الحكومية وتعزيز نتائج العمليات في الموقع ، في مجالات تتراوح من الوقاية ، والاستجابة لحالات الطوارئ والحلول الدائمة ، الى تحسين الهياكل الاساسية وقدرات المنظمات غير الحكومية المحلية ؛

(د) تعترف بالحاجة إلى مشاركة المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية ذات الصلة في هذه العملية على نطاق واسع ، وعلى وجه الخصوص في تسهيل مشاركة المنظمات غير الحكومية المحلية التي تتناول شؤون اللاجئين ؛

(هـ) تدعو الحكومات الى تقديم الدعم المالي لهذه المبادرة الهامة ؛

(و) تطلب إلى المفوضة السامية أن تواصل اطلاع اللجنة التنفيذية بصورة ملائمة على أعمال متابعة عملية الشراكة في العمل .

حاء ـ استنتاج بشأن يوغوسلافيا السابقة

٣٨ ـ إن اللجنة التنفيذية ،

إذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء استمرار حالة الطوارئ على نطاق وحجم غير مسبوقين في يوغوسلافيا السابقة ، وخاصة في البوسنة والهرسك ،

وإذ تشدّد على الدور الذي تمارسه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوصفها الوكالة الرائدة في منظومة الأمم المتحدة والجهود التي تبذلها بالاشتراك مع برنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، واليونيسيف ، واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية في تعبئة امدادات الاغاثة لصون الحياة في حالة الطوارئ وتوزيعها ،

(أ) تحث جميع الحكومات والأطراف المعنية على استمرار تنفيذ "الاستجابة الشاملة للأزمة الانسانية" في يوغوسلافيا السابقة تنفيذا كاملا بما في ذلك جميع العناصر المكونة لها ، واستكمالها بالجهود السياسية ؛

(ب) تدعو الحكومات ومجتمع المانحين الدولي على مواصلة المساهمة بسخاء في برنامج عمل الأمم المتحدة الموحد بين الوكالات .

طاء ـ مقررات بشأن مسائل برنامجية وادارية ومالية

٣٩ ـ ان اللجنة التنفيذية ،

وقد استعرضت المعلومات الواردة في الوثيقة المعنونة "أنشطة المفوضية الممولة من صناديق التبرعات: تقرير ١٩٩٢ ـ ١٩٩٣ والبرامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٤" (الوثيقة A/AC.96/808, Parts I-VI) ؛ والنظرة العامة على أنشطة المفوضية: تقرير ١٩٩٢ ـ ١٩٩٣ (A/AC.96/813) ؛ واستيفاء برامج المفوضية واسقاطات التمويل لعامي ١٩٩٣ و١٩٩٤ (EC/1993/SC.2/CRP.19) ؛ والمذكرة المتعلقة بأنشطة التقييم التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/AC.96/809) ،

وقد أحاطت علما بالوثيقة المعنونة "صناديق التبرعات التي يتولى ادارتها المفوضة السامية لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة: الحسابات عن عام ١٩٩٢ (A/AC.96/811) وتقرير مجلس مراجعي الحسابات بصددها (A/AC.96/812) ،

واذ ترحب بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن أنشطة مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين الممولة من صناديق التبرعات للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ والبرامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٤ (A/AC.96/816) ،

واذ تلاحظ الوثائق المتعلقة باستعراض البرمجة في مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين (EC/1993/SC.2/CRP.20) ، ومقدرة مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين على الاستجابة لحالات الطوارىء (EC/1993/SC.2/CRP.21) ، واللاجئين والبيئة (EC/1993/SC.2/CRP.22) ، والعودة الطوعية للوطن (EC/1993/SC.2/CRP.23) ، وعمليات الشراء الدولية (EC/1993/SC.2/CRP.24) ، وتصنيف الوظائف (EC/1993/SC.2/CRP.25) ، وادارة الموارد البشرية (EC/1993/SC.2/CRP.26) ، ومكتب المفتش على الانشطة التنفيذية (EC/1993/SC.2/CRP.28) ، والمباني الجديدة لمقر مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين (EC/1993/SC.2/CRP.29) ، وتقييم مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين بناء على طلب لجنة البرنامج والتنسيق (E/AC.51/1993/2 and A/48/16 (Part I)) ، والتعاون بين برنامج الغذاء العالمي ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين (EC/1993/SC.2/CRP.31) ،

(أ) توافق على البرامج القطرية والاقليمية وعلى المخصصات الكلية للبرامج العامة في عام ١٩٩٤ البالغ قدرها ٠٠٠ ٥٢٣ ٤١٨ دولار (منها ٣٥ مليون دولار لصندوق الطوارىء و٣٠ مليون دولار للمخصص العام للعودة الطوعية الى الوطن) حسبما وردت في الوثيقة A/AC.96/808, (Parts I-VI) ، وكما هو موضح في العمود ٨ من الجدول الموجز ٣ في الوثيقة A/AC.96/813 ؛ ويقر ، في ضوء التقديرات المقترحة الجارية لانشطة البرنامج الخاص بدءا من عام ١٩٩٤ ، بأن المتطلبات المالية الكلية تقدر ، رهنا بتوافر التمويل ، بنحو ١,٣ مليار دولار ؛

(ب) تطلب من مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تقدم الى الاجتماع المقبل فيما بين الدورات للجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية أية تنقيحات لاحتياجات البرنامج والطوارىء بمقتضى البرامج العامة لعام ١٩٩٤ وتقييما لامكانيات تمويل البرامج العامة في عام ١٩٩٤ ؛

(ج) تأذن للمفوضة السامية أن تجري ما قد يلزم من تعديلات في المشاريع والبرامج القطرية أو الاقليمية وفي المخصصات الكلية في ضوء التغييرات التي تطرأ على برامج اللاجئين والعائدين التي خططت لها ، باللجوء الى احتياطي البرامج العامة عند الاقتضاء ، وأن تبلغ اللجنة التنفيذية بهذه التعديلات في دورتها الخامسة والاربعين ؛

(د) توافق على نقل مبلغ يصل الى ٠٠٠ ٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٤ من احتياطي البرنامج الى صندوق اسكان الموظفين الدوليين وترتيبات الراحة الأساسية ؛

(هـ) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن توالي موافاة اللجنة التنفيذية بما يستجد من تطورات بصدد البرامج الخاصة بتقارير منتظمة الى اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية ؛

(و) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تتخذ فورا ما يلزم من خطوات لوضع استراتيجية لمراجعة الحسابات لمعالجة المسائل التي أثيرت في تقرير مجلس مراجعي الحسابات ؛

(ز) تعرب عن تقديرها للمانحين الذين بذلوا أقصى الطاقة لدعم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وترى ، ازاء الطلبات الواردة الى المكتب ، أن تناشدهم مواصلة تقديم الدعم حتى يمكن اتمام تمويل الأنشطة الراهنة في الوقت المناسب وكذلك الأنشطة المبرمجة لعام ١٩٩٤ ، ولا سيما الأنشطة ذات الأولوية المجمعة في اطار البرامج العامة التي يتوقف تنفيذها على توفر أموال التبرعات ؛

(ح) تعود فتجدد المناشدة بالتبكير بالاعلان عن التبرعات ، وخاصة في مؤتمر اعلان التبرعات ، لتيسير تخطيط الأنشطة وتنفيذها ، وتطلب العمل ، عند تخصيص هذه التبرعات ، على مراعاة عمومية التخصيص بأوسع قدر ممكن ؛

(ط) تكرر دعوة الحكومات التي لم تسهم بأموال لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والحكومات التي تستطيع زيادة مساهماتها مع توافر القدرة لديها على ذلك ، على توفير الدعم المالي بدافع من روح تقاسم الأعباء الدولية ؛

(ي) ترحب بالمبادرة التي اتخذتها المفوضية السامية لتحسين ادارة برنامج المكتب وقدرته التشغيلية ، وتطلب ابلاغ اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية في الاجتماعات التي تعقدها فيما بين الدورات بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات الفريق العامل ، ولا سيما ما تعلق منها بمبادرات التدريب اللازمة لوضع هذه التوصيات موضع التنفيذ ؛

(ك) تعرب عن تقديرها للجهود الدائبة التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمواصلة زيادة قدرتها على الاستجابة لحالات الطوارىء وللمساهمة التي تقدمها مختلف الهيئات الحكومية وغير الحكومية بتوفير طائفة من القدرات الاحتياطية لتمكين المكتب من الاستجابة العاجلة لحالات الطوارىء ؛

(ل) تلاحظ بارتياح أن العمل الذي يضطلع به المنسق الاقدم للبيئة ، وخاصة وضع خطوط توجيهية للمشاريع البيئية ذات الصلة باللاجئين وما يرتبط بها من قواعد للبيانات ، وتطلب أن تجري اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية في اجتماعها المقبل بين الدورات استعراضا لهذه الخطوط التوجيهية وما يتصل بها من قضايا ، ولا سيما الآثار المالية لأي من المشاريع البيئية ذات الصلة باللاجئين ؛

(م) ترحب بانتظام تقديم التقارير المستوفاة عن حركات العودة الطوعية للوطن وتنوه بقيمة هذه التقارير ؛

(ن) تطلب موالاة ابلاغ اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية بالتقدم الذي تحرزه مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في مجال تحسين أنظمتها واجراءاتها المتعلقة بعمليات الشراء الدولية ، وخاصة مدى استجابتها للملاحظات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات بشأن هذه المسألة ؛

(س) توافق ، في ضوء تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، على التغييرات المقترحة في أسلوب تصنيف الوظائف ، وتطلب أن تتجلى هذه التغييرات في جداول التوظيف والميزانية اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٤ ؛

(ع) تعرب عن تقديرها لمبادرة المفوضة السامية باقتراح انشاء وظيفة مفتش للأنشطة التنفيذية وتطلب ، في ضوء تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، من المفوضة السامية أن تواصل بحزم تحسين الاشراف على الأنشطة التنفيذية بالآليات المناسبة مع موالاة اطلاع اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية على ذلك ؛

(ف) تؤكد على أهمية وظيفة التقييم ودمج نتائج أنشطة التقييم فيما يوضع من سياسات عامة وما يصمم من برامج ، وتطلب التعبير عن هذه الأهمية فيما يجريه المكتب من تخصيص للموارد ؛

(ص) تطلب من مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تضطلع بعمليات التقييم بالتعاون مع البلدان المانحة وسائر المنظمات ، وخاصة في حالات الطوارىء المعقدة ؛

(ق) تلاحظ المعلومات المقدمة بشأن المباني الجديدة لمقر مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وتطلب أن تؤخذ تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بعين الاعتبار عند التفاوض مع الحكومة المضيفة ؛

(ر) تلاحظ بارتياح العمل الذي يضطلع به برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لاستعراض ترتيبات العمل المنقحة لعمليات المعونة الغذائية للاجئين ، وتطلب اطلاع اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية في أحد اجتماعاتها المقبلة فيما بين الدورات على نتائج هذه المفاوضات ؛

(ش) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وفقا للاستنتاجات المتعلقة بالبند ٣(أ) لجدول أعمال الجزء التنسيقي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩٩٣) ، أن تواصل التعاون التام ، في اطار اللجنة الدائمة فيما بين الوكالات ، مع ادارة الشؤون الانسانية وكذلك مع اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأغذية العالمي وسائر الصناديق والوكالات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، ومع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي للصليب الأحمر وجمعيات الهلال الأحمر ، والمنظمة الدولية للهجرة والمنظمات غير الحكومية ؛

(ت) ترحب بتحديث استراتيجية ادارة الموارد البشرية في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وخصوصا بالتقدم المحرز في تنمية نظام ادارة الارتقاء الوظيفي في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وتحث على سرعة تنفيذ هذه الاستراتيجية ، وتطلب اطلاع اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية بانتظام على ما يستجد من تطورات في هذا النظام وعلى سائر قضايا ادارة الموارد البشرية ، ولا سيما التقدم المحرز فيما يتصل بمركز المرأة في المكتب ؛

(ث) تلاحظ بقلق زيادة ما يتعرض له موظفو الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من تهديدات لأمنهم عند تأدية عملهم الانساني ، وترحب بالمبادرات التي اتخذتها المفوضة السامية بالفعل للتصدي لهذه المشكلة ، وأيضا بالمبادرات التي اتخذتها مؤخرا الجمعية العامة ومجلس الأمن للنظر في اتخاذ خطوات أخرى لتعزيز وضع وسلامة موظف الأمم المتحدة عند اضطلاعهم بعملياتها ، وتطلب النظر في اتخاذ ترتيبات مماثلة بالنسبة لكل الموظفين ذوي الصلة ، بما في ذلك الموظفون التعاقديون وموظفو المنظمات غير الحكومية الذين يشاركون في هذه العمليات ؛

(خ) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تواصل استعراض المشاق التي يواجهها الموظفون في مراكز الخدمة التي تكتنفها صعوبات بالغة وتنطوي على مخاطر أمنية ، مع ملاحظة أمور منها أن قضية التعويض في مثل هذه الحالات تستحق المراجعة وأن ثمة حاجة لوضع مقترحات محددة فيما بين الوكالات ؛

(ذ) تطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الرجوع الى اللجنة التنفيذية بشأن مسألة الوثائق المقدمة اليها ، ومراعاة تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية على هذا الموضوع .

ياء ـ مقرر بشأن الأشخاص المشردين في الداخل

٣٠ ـ ان اللجنة التنفيذية ،

اذ تضع في اعتبارها أحكام الاستنتاج العام بشأن الحماية الدولية الذي اعتمدته اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والأربعين بشأن الأشخاص المشردين في الداخل ، ولا سيما ما ورد في فقرتيه (ق) و(وو) ،

(أ) تطلب من اللجنة الفرعية المعنية بالمسائل الادارية والمالية أن تستعرض الآثار المالية والبرنامجية للأنشطة الجارية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بما في ذلك المعلومات المتصلة بالأشخاص المشردين في الداخل .

كاف ـ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية

٣١ ـ اعتمدت اللجنة بتوافق الآراء جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة الخامسة والأربعين للجنة التنفيذية:

١ ـ افتتاح الدورة
٢ ـ انتخاب أعضاء المكتب
٣ ـ اقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
٤ ـ المناقشة العامة
٥ ـ المسائل البرنامجية والمالية والادارية
٦ ـ مشاركة الوفود الحكومية كمراقبين
٧ ـ النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة التنفيذية
٨ ـ أية مسائل أخرى
٩ ـ اعتماد مشروع تقرير الدورة الخامسة والأربعين
١٠ـ اختتام الدورة .

لام ـ مشاركة الحكومات كمراقب في الفترة ١٩٩٣ـ١٩٩٤

٣٢ ـ استعرضت اللجنة التنفيذية وأقرت طلبات وفود حكومات الدول التالية للمشاركة بصفة مراقب في لجانها الفرعية وكذلك في الاجتماعات غير الرسمية التي تعقدها اللجنة التنفيذية في عامي ١٩٩٣ و١٩٩٤:

الاتحاد الروسي ، اسبانيا ، استونيا ، أوروغواي ، أيرلندا ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية التشيكية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جيبوتي ، دومينيكا ، رواندا ، رومانيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، السلفادور ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، السنغال ، سوازيلند ، سيراليون ، شيلي ، غانا ، فييت نام ، قبرص ، الكاميرون ، كرواتيا ، كوبا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، مصر ، المكسيك ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، نيبال ، الهند ، هندوراس ، اليمن .

البيان الافتتاحي الذي أدلت به المفوضة السامية
للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الدورة الرابعة
والاربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضة السامية
(يوم الاثنين ، ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣)

السيد الرئيس ، المندوبين الموقرين ، السيدات والسادة ،

يسرني أن أرحب بكم في هذه الدورة الرابعة والاربعين للجنة التنفيذية . فجميل أن يرى المرء أصدقاءه القدامى وأن يرحب بأصدقاء جدد ، ومريح أيضا أن يرى تواصل نمو عدد المنظمات غير الحكومية التي تحضر اجتماعاتنا .

ودعوني هنا أوجه كلمة شكر خاصة للرئيس الخارج السفير الارجنتيني لانوس ، فلكم أحاط أنشطتنا بعناية على مدى العام المنصرم . ولا زلنا نذكر تقريره المفعم بالحيوية والمثير للتأمل عن رحلته الى الجنوب الافريقي كرئيس . واسمحوا لى أيضا أن أهنىء الأعضاء الجدد في مكتب اللجنة التنفيذية فأقول إن حكمتكم وارشاداتكم سوف تكون بالغة القيمة لمكتبي خلال العام المقبل .

وأود في بداية كلامي أن أشيد اشادة خاصة بالكثرة من موظفينا الأبطال الذين يعملون في الميدان ، وخاصة بأولئك الذين تعرضوا في العام الماضي للمخاطر أو فقدوا أرواحهم وهم يخدمون الآخرين . فقد كانوا روادا لسعينا الى ارساء حدود جديدة في مجاهل يكتنفها الشك والخطر . ويكتسي الأمن أهمية خاصة في نظري بعد أن أصبح موظفونا وسائر العاملين في المجالات الانسانية عرضة لهجمات متعمدة . ولقد أدنت بشدة هذه القسوة المتعمدة وأشعر بالامتنان تجاه الأمين العام لدعوته المتكررة الى المجتمع الدولي بملاحقة ومعاقبة المسؤولين عن ذلك .

لقد عدت لتوي من زيارة لايران وباكستان وأفغانستان شاهدت فيها مرة أخرى حقيقة عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عالم اليوم . لقد زرت بلدين من أكرم البلدان تجاه اللاجئين أقدما معا على استضافة أكثر من ستة ملايين لاجىء أفغاني على مدى عشر سنوات . والحق أن ايران تضم أكبر عدد من اللاجئين في العالم اليوم . وتشهد هذه المنطقة لحسن الحظ تحركا على نطاق هائل للعودة الى الوطن . على أن الأمل في الوصول الى حل دائم يتوقف والى حد بعيد على تحسن الأحوال داخل أفغانستان . أضف الى ذلك الخشية من تجدد النزوح الى الخارج ازاء عدم الاستقرار المشاهد في بعض البلدان المتاخمة للمنطقة وظاهرة المشردين داخليا . لقد سلطت هذه الرحلة الضوء على كثير من القضايا التي أود أن أحادثكم فيها اليوم وهي تحدي العثور على حلول ، والوقاية والحضور ، والحماية واللجوء ، والحاجة الى الموارد .

وأنا أود أن أشير هذه القضايا من منظور منظمة انسانية تعمل في عالم لا يزال يتلمس طريقه الى نظام جديد . ان اهم تحديين يجابهان الأمم المتحدة اليوم - تحدي اقرار السلم والأمن من ناحية وتحدي النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية من الناحية الأخرى - يتصلان اتصالا مباشرا بالعمل الانساني الذي يباشره مكتبي . ولا غنى في هذا الصدد عن التعاون على نحو وثيق مع المبادرات السياسية للأمم المتحدة حتى يمكن حل مشاكل اللاجئين . وتتوقف سلامة هذه الحلول بشكل حاسم على درجة وثاقة التنسيق مع الأنشطة الانمائية للأمم المتحدة . وتستطيع المساعدة الانسانية أن تسهم بقدر كبير في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لحفظ السلام وصنعه . على أنه ، والمثل هنا واضح في يوغوسلافيا السابقة ، لا يمكن للمساعي الانسانية أن تسد مسد التسويات السلمية ولا أن تغدو بديلا للمفاوضات السياسية .

الحلول: تحدي العودة للوطن

أريد أن أستند الى هذا المفهوم وأنا أعرج الى قضية الحلول المتوخاة لمشاكل اللاجئين . لقد رأيت في ايران قوافل ممتدة من الحوافل تتحرك براكبيها من اللاجئين الأفغان صوب الوطن ، صوب بلد الأمن فيه هش والآفاق الاقتصادية قاتمة . ومنذ أنشيء البرنامج ، عاد الى الوطن قرابة ٣,٥ مليون لاجيء أفغاني ، منهم ١,٩ مليون بفضل مساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . تلك أرقام مذهلة لا يسعني ازاءها الا أن أشغل بامكانيات اعادة تأهيلهم . ان نقص الأموال يعرقل الى حد بعيد استمرار أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الاعادة للوطن ، وخاصة في ايران ، وأيضا عملية الأمم المتحدة للمساعدة الانسانية داخل أفغانستان .

لقد توسمت منذ عامين في هذه اللجنة التنفيذية بداية عقد للعودة الطوعية للوطن . ومنذ ذلك الحين عاد أكثر من ثلاثة ملايين لاجيء الى أوطانهم . وفي العام الماضي وحده عاد لاجئون الى طاجيكستان واثيوبيا والصومال وبوروندي وجنوب افريقيا وغواتيمالا . وفي مستهل هذا العام نجحنا ، في ظل ظروف معقدة للغاية ، في انجاز عودة أكثر من ٣٧٠ ٠٠٠ لاجيء الى كمبوديا . وقد استطعنا الآن استكمال ترتيبات العودة الى موزامبيق . وقد بدأت أولى الحركات المنظمة من زمبابوي ، وسوف تعقبها في هذا الشهر حركات من سوازيلند وزامبيا . وفي هذه الأثناء ، عاد أكثر من ٣٥٠ ٠٠٠ موزامبيقي تلقائيا الى الوطن ، جلهم من ملاوي . وأنا أشعر بالتشجيع في هذا الصدد ازاء الاتفاق الذي وقع أخيرا مع حكومة جنوب افريقيا لاتاحة اتصال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باللاجئين الموزامبيقيين في ذلك البلد .

وقد وقعت أثناء زيارتي لبنغلاديش في شهر أيار/مايو الماضي مذكرة تفاهم مع الحكومة بشأن دورنا في العودة الطوعية للاجئي ميانمار . وكلي أمل في أن أنجح عقب زيارتي الخاصة لميانمار وعقب ايفاد بعثة برمجة مؤخرا الى المنطقة ، في أن أنجز

وشيكا مذكرة تفاهم بين حكومة ميانمار ومكتبي سوف تمهد سبيل العودة الطوعية والمطمئنة للاجئين الموجودين في بنغلاديش .

على أن أملي خاب في التوصل الى بلورة حلول حتى الآن للاجئين الوافدين من بوتان الى نيبال وأود أن أعرب من جديد عن استعداد مكتبي لمساعدة الحكومات المعنية في هذا الصدد . كذلك لم يحرز كبير تقدم في اعادة اللاجئين الى أوطانهم في أريتريا وسائر أجزاء القرن الافريقي . وأنا أدعو الحكومات الى تهيئة الفرص التي تتيح لهؤلاء اللاجئين ممارسة حقهم في العودة الى أوطانهم .

ان استصواب وجدوى وضرورة العودة الطوعية للوطن حل بديهي ، وان اتسم بالهشاشة والتعقد حتى ليغدوا أحيانا بعيد المنال . فكم عاد اللاجئون في ظروف من الاضطرابات الاهلية وعدم الاستقرار ، والى أوضاع لا تزال تجري بشأنها مفاوضات للسلام أو لم تتوطد بعد ، والى مناطق دمرت فيها الهياكل الاساسية . كذلك تعاني كثرة كاثرة من عمليات الاعادة للأوطان التي نقوم بها من قصور التمويل . ولا يستثمر سوى نزر يسير من الاموال في جهود الاصلاح والتعمير عقب تسوية المنازعات .

ان الصلة وثيقة بين التسوية السياسية والاصلاح الاقتصادي . ويجب أن يبدي المجتمع الدولي قدرا أكبر من الاستعداد لتقديم الدعم السياسي والمالي باعتبار ذلك لا الحل الامثل لمشكلة اللاجئين وحسب وانما باعتباره أيضا استثمارا يهيىء الاستقرار اقليميا وعالميا .

وفي اعتقادي أنه اذا أحكم تخطيط الاعادة للوطن واعادة التأهيل بالتنسيق مع سائر وكالات الأمم المتحدة فان ذلك سوف يفضي الى ارساء قواعد التنمية في الأجل الطويل . ولا ينبغي لنا القول بأن "المشاريع ذات الاثر السريع" التي تنهض بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ليست الا أداة عملية متواضعة لتيسير اعادة التأهيل بالتركيز على الاحتياجات الحالة للجماعة . ذلك أن هذا النهج المتدرج من أدنى الى أعلى يعتبر ، أيا كان ، خطوة أولى حاسمة في الطريق المتصل الذي طالما قيل به من الاغاثة الى التنمية . هذا ولا تزال هذه المشاريع ذات الاثر السريع ، بعد تحركها بنجاح من أمريكا الوسطى الى كمبوديا ، تمتد الى بقع أخرى في أرجاء العالم ، من أفغانستان الى الصومال ، وربما من موزامبيق الى ميانمار .

ومثلما يعود اللاجئون ، علينا نحن أن نعود . فبعد ١٤ سنة جرت تصفية مكتبنا في نيكاراغوا تدريجيا وسوف يغلق في نهاية العام بعد أن نجح في انجاز ٣٥٠ مشروعا للنهوض باعادة تأهيل اللاجئين . وقد أعيد توزيع معظم موظفينا في عملية كمبوديا بالفعل . وأغلقنا يوم الخميس الماضي مكتبنا في سورينام . وتعتبر التصفية التدريجية عملا صعبا ولكنه ضروري بالنسبة لمنظمة مثل منظمتنا .

وقبل أن أنتقل من موضوع الحلول اسمحوا لي أن أقول كلمة عن اعادة التوطين . فمع تزايد فرص العودة الى الوطن يتعين دراسة دور اعادة التوطين كحل يفي باحتياجات الحماية بصفة خاصة . وأود أن أدعو الحكومات المهتمة بمواصلة التشاور مع مكتبي حول هذا الموضوع .

الوقاية: الحضور الدولي والتشريد الداخلي

دعوني الآن أنتقل الى الوقاية . فمع انهيار الهياكل ، والتحدي الذي يواجه السلطة المركزية ، وتغيير الحدود ، يغدو الحضور الدولي في بلد المنشأ ملمحا ضروريا في استراتيجيتنا الوقائية . فمن خلال الحضور الانساني الدولي يمكن توفير قدر من الثقة والأمن والاغاثة الى ضحايا المنازعات أو انتهاكات حقوق الانسان الذين سيضطرون لولا ذلك الى اجتياز الحدود أو سيعجزون عن العودة الى الوطن . وبهذا المعنى فهناك علاقة وثيقة بين الحضور والوقاية ومواصلة البحث عن الحلول .

عندما كنت في ايران حدثت تطورات مأساوية في جارتها أذربيجان دفعت الى مكان الصدارة مسألة حماية ومساعدة المشردين في الداخل كوسيلة هامة تحول دون تدفق اللاجئين . ونحن نمد يد الحماية والمساعدة الطارئة الى زهاء ٣١٠ ٠٠٠ شخص في أذربيجان دفعوا الى التشرد تحت وطأة القتال مؤخرا . ولا تني المساعدة التي يوفرها مكتبنا في باكو تتزايد الى جانب الدعم العابر للحدود من منطقة عملياتنا في ايران . وقد سلكت هذا المنهج المتوازي بعد أن تلقيت تأكيدات من حكومة ايران بأن حدودها ستظل مفتوحة أمام كل من يسعى الى اللجوء . وقد أخطرت الأمين العام بالوضع والتمست دعمه في حشد الارادة السياسية لحل المشكلة قبل أن تنفجر وتتحول الى أزمة كبرى .

ولئن كان تأييد الجمعية العامة لأنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المبذولة لصالح المشردين داخليا قد شد أزرى ، فأنا أود أن أقول بوضوح أننا لا نسعى للحصول على تفويض شامل بالنسبة للمشردين داخليا . ومع ذلك فان المفوضية على استعداد أن تتدخل ، بناء على طلب الأمين العام ، لصالح المشردين داخليا عندما يكون لتدخلنا هذا أثر وقائي محتمل من مشاكل اللجوء . فنحن نستطيع مثلا أن نوفر الحماية أو المساعدة للمشردين الذين قد يضطرون لولا ذلك الى اجتياز الحدود والتحول الى لاجئين . وهناك حالة أخرى عندما يختلط المشردون داخليا باللاجئين العائدين على نحو لا يمكن معه ادراك النجاح في اعادة التأهيل الا اذا مدت يد المساعدة الى كلتا المجموعتين . ومن هنا نقول ان تدخلنا بالنسبة للمشردين داخليا ليس توسيعا للتفويض الممنوح لنا وانما هو عنصر ضروري في استراتيجية حماية اللاجئين بالتركيز على الوقاية والحلول .

وبديهي أن ترتكز الأنشطة التي نبذلها لصالح المشردين داخليا على توافر التمويل اللازم من المجتمع الدولي وأن تفترض رضا البلد المعني .

وحيثما يشكل التشرد الداخلي مشكلة انسانية دون أن يفضي الى تدفق فعلي أو محتمل للاجئين فان دور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يظل محدودا في نطاق دعم جهود المنظمات الأخرى بناء على طلب الأمين العام .

على أنني أود أن أنوه مع ذلك بأن لمساهمة المفوضية في مجال الوقاية دورا مساعدا وتعاونيا في المحل الأول . وقد تبين من الجهود التي نبذلها في طاجيكستان وسائر أنحاء الاتحاد السوفياتي السابق أن الوقاية لا تكون فعالة الا اذا كانت جزءا من جهد دولي أكبر لحل الأسباب المفضية الى النزاع وضمان احترام حقوق الانسان . ولست في حاجة في الواقع الى التأكيد على ضرورة انتهاج منظومة الأمم المتحدة لنهج متكامل وشامل في هذا الجزء من العالم اذا أردنا احتواء الأزمات الانسانية المتكاثرة .

والوقاية ، مثل الحلول ، فعالة من حيث التكلفة في الأجل الطويل ولكنها باهظة التكلفة في الأجل القصير وتتطلب أحيانا استثمارا هائلا في جانب الموظفين خاصة لاتاحة الحضور . وأنا أرجو أن يستجيب المجتمع الدولي لدعم هذه الجهود بسخاء على نحو أسرع .

الحماية: الالتزام باتاحة اللجوء

لا يجب ممارسة الوقاية بوصفها بديلا للجوء وانما بوصفها اضافة اليه . ويجب مواصلة توفير امكانية اللجوء لكل من يطلبه . ومع ما أشعر به من تشجيع ازاء ما يحدث من توفير الحماية المؤقتة في حالات النزوح الكبير ، فانا أشعر أيضا بالقلق ازاء الارتداد الكبير الملحوظ عن الالتزام باتاحة اللجوء . فهناك دول في بعض أجزاء من العالم تضرب عرض الحائط بمبدأ أصيل يقضي بعدم الطرد ، نفس الدول التي تدعم عملنا الدولي بسخاء في أماكن أخرى .

لقد سبق أن قلت في خطابي الى المؤتمر الدولي لحماية ضحايا الحرب الذي عقد مؤخرا هنا في جنيف إن معاناة البشرية من الحربين العالميتين أفضت الى بروز بعض القيم القانونية والأخلاقية الأساسية التي تفرض حماية الفرد ، بما في ذلك حقه في التماس اللجوء والتمتع به . وعلى الدول التي تحاول الحد من هذا الحق أن تمعن النظر في ظاهرة التجرد من المبادىء التي تتفشى في النزاعات العسكرية اليوم . ولنتذكر جميعا ، ولا سيما في العالم الصناعي ، أن العهد ليس بعيد بالحروب وعواقبها الانسانية المروعة في تاريخنا . فلقد كنا نريد يومها زيادة الاعتراف على نطاق واسع بالحق في اللجوء ومنحه بسخاء أكبر لمن كانوا يهربون من البلدان التي تنظر الآن في

تقييد نفس هذا الحق . وفي عصرنا هذا الذي عادت فيه أوروبا مرة أخرى مسرحا للمنازعات ومصدرا لتدفقات هائلة من اللاجئين ، ليس هناك ما هو أكبر من ضرورة توفير الحماية للاجئين . أما بالنسبة لما قد يكون هناك من قلق مشروع ازاء كيفية ادارة تدفقات الهجرة غير النظامية ، فلا بد من العثور على وسائل أخرى لعلاج ذلك . وأنا أدعو هذه اللجنة الى مواصلة دعم ولاية الحماية التي نتفرد بها .

حالات الطوارىء: الاستعداد والاستجابة

لا بد أن تصاحب الحماية الدولية استجابة سريعة وفعالة في حالات الطوارىء . وقد عرضت مقدرة المفوضية على الاستجابة لحالات الطوارىء على محك الاختبار خلال العام الماضي في أرمينيا وأذربيجان وأفغانستان وطاجيكستان وغانا وبنن وأوغندا وليبيريا . ونحن نقوم في هذه اللحظة بتقييم الاحتياجات الطارئة وتوفير قدر من مواد الاغاثة الى الذين شردوا مؤخرا في جورجيا .

وقد توسعت عملية الطوارىء في يوغوسلافيا السابقة الى حد فائق منذ أن بدأناها منذ ما يقرب من عامين . فنحن نريد المساعدة اليوم الى زهاء ٣,٧ مليون شخص بين مشرد ومحاصر في البوسنة والهرسك ، بالاضافة الى ١,٣ مليون لاجىء بوسني بجوارها في كرواتيا وصربيا والجبل الأسود . ويثير امتداد الحرب الى شتاء شان والتجاهل الشاذ والتام للأصول الانسانية وما يرتبه ذلك من تهديدات أمنية مسائل خطيرة . فالى أي مدى يمكن لعملية مدنية يضطلع بها مكتبي وآخرون أن تدوم في ظل هذه الظروف .

لقد دفعتنا لولبة الطوارىء الى زيادة دعم استعداداتنا ومقدرتنا على الاستجابة عن طريق عقد ترتيبات احتياطية . فتم وزع ١٢٣ موظفا من البلدان النوردية على محطات العمليات في ١٦ بلدا على مدى العامين الماضيين بفضل الترتيبات المعقودة مع مجلس اللاجئين في كل من الدانمرك والنرويج . ويجري الآن عقد ترتيب مماثل مع متطوعي الأمم المتحدة كما أننا بسبيل استكشاف امكانية اتخاذ تدابير مشابهة مع هيئات أخرى . كذلك نقوم بتعزيز اتفاق المشاركة بيننا وبين برنامج الاغذية العالمي حتى نتجهز على نحو أفضل للاستجابة معا الى كل الطلبات الطارئة على الاغذية .

وأود أن أعبر عن امتناني لهذه اللجنة ازاء قيامها بزيادة صندوق الطوارىء الى ٣٥ مليون دولار وزيادة السقف المتاح للعملية المفردة الى ٨ ملايين دولار . على أنني أشعر بالقلق في الوقت نفسه ازاء عدم توفير التمويل أو قصوره بالنسبة لحالات الطوارىء "الصامتة" أو "غير المنظورة" كما يقال . دعونا نعامل كل حالات الطوارىء معاملة واحدة باعتبار المسألة مسألة حياة أو موت بالنسبة للاجئين . ان مسؤولية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عالمية ـ كذلك يجب أن تكون استجابتنا .

الادارة: البرامج والموارد

تعلمون مدى عمق التزامي بمسالة حسن تنفيذ البرامج ومسالة تعزيز المسؤولية سواء بسواء . وقد أنشانا ، بالاضافة الى أفرقة الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارىء التي ترسخت الآن تماما ، مجموعة من الموظفين الاداريين لحالات الطوارىء حرصا على اقتران الاستجابة السريعة بكمال المسالة .

وعملا على حسن تنفيذ البرامج فقد أنشات فريقا عاملا داخليا للعناية بادارة البرنامج والمقدرة التنفيذية . وتركز توصياته على زيادة التفويض للعاملين في الميدان وتعديل دورة البرمجة في المفوضية لاتاحة تكامل التخطيط وتعزيز الرصد والابلاغ . ونحن الآن بسبيل تنفيذ توصيات هذا الفريق العامل .

وهدفي الاقصى هو خلق نوع من الثقافة المؤسسية تكون فيها فعالية الاداء والكفاءة والمسؤولية هي قصب السبق . وذلك شيء يتوقف لا على تحسين البرمجة وحسب وانما أيضا على حسن ادارة الموارد البشرية . وقد وضعت خلال هذا العام خطة عمل طموحة لتغطية جوانب منها التعيين ، وتخطيط المستقبل الوظيفي ، والتدريب ، وتقييم الاداء . ويجري الآن العمل على دعم شعبة ادارة الموارد البشرية وتوفير الخبرة الفنية اللازمة لتنفيذ الخطة .

لقد سبق لى أن أعربت في البداية عن قلقي العميق ازاء صعوبة وخطورة الظروف التي يتعرض لها كثير من موظفي المفوضية يوميا . وقد اتخذت وحدة تنسيق سلامة العمل في الميدان ، التي أنشئت في شهر كانون الثاني/يناير من هذا العام ، عددا من التدابير المحددة لتحسين أمن الموظفين بتعاون وثيق مع الامم المتحدة في المقر ومع وكالات أخرى . وقد بدأنا أيضا بداية متواضعة في ادارة التوتر كجهد صغير وان يكن هاما للاعتراف بخطورة المشكلة التي يتعرض لها أولئك الذين يعملون في ظروف ضاغطة للغاية .

دعوني أنتقل الآن من الموارد البشرية الى الموارد المالية . ان برامجنا العامة ، التي تفيد نحو ١٣ مليونا من لاجئي العالم البالغ عددهم ١٩ مليونا والتي تدعم جهدنا المسؤول عن الحماية على نطاق العالم ، تعاني من قصور في التمويل شديد . فمع أن احتياجاتنا تزيد ، كما يتبين من قرار اللجنة التنفيذية بزيادة هدفنا هذا العام الى ٤١٣ مليون دولار ، فان مساهمات عدد من أهم مانحينا سوف تقل عن مستوى عام ١٩٩٣ . وربما نستطيع ، بفضل المبالغ المرحلة من العام الماضي ، أن نغطي ميزانية البرامج العامة في ١٩٩٣ . على أن الذي يشغلني حقيقة هو تمويل البرامج العامة وعدد من البرامج الخاصة في عام ١٩٩٤ ، وخاصة عمليات الاعادة الى الوطن في موزامبيق والقرن الافريقي وربما ليبيريا . وأخشى اذا خفضت البرامج أن يصيب ذلك أول ما يصيب الخدمات التي يفيد منها في المحل الاول اللاجئون من فئتي النساء والاطفال .

وأود هنا أن أناشد بكل قوة أكثر عدد ممكن من الحكومات كي تعلن عن مساهماتها في مؤتمر اعلان التبرعات الذي سوف يعقد في نيويورك يوم ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر . فالسخاء الذي سوف تبديه فيه وفي الأشهر المتبقية من هذا العام سوف تزيل جزءا من القتامة التي تحيط بمستهل عام ١٩٩٤ .

الشراكة: استراتيجية شاملة

لا تني الهوة تتسع بوضوح بين ما يطلب منا عمله وما نستطيع عمله . فليس هنا شك في هذا العالم المضطرب الذي يبحث عن توازن جديد في أن المفوضية سوف تظل تواجه طلبات كثيرة في الأعوام القليلة المقبلة . وفي رأيي أن أفريقيا سوف تظل بؤرة التركيز الاساسي لدينا . على أننا يمكن أن نطالب بالاستجابة لحالات جديدة وقائمة من الطوارىء ، وقد يكون ذلك في مناطق لم نعمل فيها مطلقا قبل ذلك تقتضي فيها قسوة الشتاء تدابير كثيفة لتلبية الحاجة الى المأوى والطاقة . هذا في الوقت الذي سوف تظل فيه فرص الاعادة الى الوطن تتطلب موارد أكبر .

وعلينا ازاء هذا التحدي أن ننظر داخليا وخارجيا: داخليا لتحسين أدائنا ونظام المسؤولية ، وخارجيا للعمل مع الآخرين على زيادة مقدرتنا ، وتعظيم مواردنا وزيادة الدعم للوصول الى استراتيجية متماسكة وشاملة لمشاكل اللاجئين .

وأنا أستشرف شراكة خماسية الأضلاع أو النقاط .

أولا ، يجب أن نستمر في العمل على نحو وثيق مع الذراع السياسي للأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية لضمان التوازن بين الاستجابة الانسانية التي تبديها المفوضية والمبادرات السياسية الرامية الى ايجاد حل للمنازعات المولدة للاجئين . ولعل خطورة الطبيعة المتكررة لكثير من الحالات الطارئة التي تتمخض عن لاجئين ، خاصة في افريقيا ، تبرز مدى احتياج المجتمع الدولي الشديد الى بذل جهود متضافرة وديناميه للبحث عن حلول سياسية .

وازاء ما تبين من أن العمل الانساني أصبح عنصرا هاما في كثير من عمليات حفظ السلام وصنعه ، فان التحدي يكمن في توخي المحافظة على استقلال العمل الانساني وطابعه اللاسياسي غير المنحاز وتأكيد هذه الرؤية واحترامها من الجميع . ويجب أن نضاعف جهودنا للالتزام بكل دقة بالمبادىء الأساسية المحايدة وغير السياسية التي تحكم سياساتنا وبرامجنا ، فقد خلع ذلك على مكتبي مصداقية لا يمكن بدونها الأمل في أن نعمل شيئا ذا قيمة .

ثانيا ، علينا أن نستمر في تنمية تعاوننا مع المنظمات الانسانية ، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها ، لتعظيم ميزاتنا المقارنة . وأنا أتطلع الى مواصلة التعاون الوثيق مع ادارة الشؤون الانسانية في الجهود التي تبذلها لتعبئة قدرة المنظومة على الاستجابة لحالات الطوارىء المعقدة وتهيئة اتصال الطريق من الاغاثة الى التنمية .

كذلك علينا ، ونحن نعمل باستمرار في مواضع نزاع ، أن نعنى بتعميق اتصالاتنا المؤسسية باللجنة الدولية للصليب الأحمر لتعزيز التكامل بيننا .

وعلى نفس النسق تتطلب الروابط بين تدفقات المهاجرين واللاجئين تعزيز الشراكة بيننا وبين المنظمة الدولية للهجرة . وأنا أعلق أهمية خاصة على برامجنا المشتركة للاعلام الجماهيري التي تساعد الناس على الاطلاع على فرص وعواقب تحركهم قبل أن يقرروا مغادرة أوطانهم .

وثالثا ، تعتبر المنظمات غير الحكومية أسرع شركائنا استجابة في حالات الطوارىء وأقوى مناصرينا في مجال الحماية الدولية . فمنهجها المجتمعي مفيد جدا في سد الثغرة بين الاغاثة والتنمية . وقدرتها على تعبئة الدعم العام ومساعدة المانحين حاسمة عند تكاثر الطلبات . ويعتبر منح ميدالية نانسن هذا العام الى منظمة أطباء بلا حدود اعترافا بمساهمة هذه المنظمة غير الحكومية في قضية اللاجئين . وقد شرعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عملية تشاور مع المنظمات غير الحكومية أطلق عليها "الشراكة في العمل" يقصد من ورائها ارساء قواعد تعزيز وتحسين التعاون بين المنظمات غير الحكومية والمفوضية في المستقبل . وسوف تعقد ستة اجتماعات اقليمية تحضيرية ثم تتوج بمؤتمر عالمي يعقد في أوسلو في شهر حزيران/يونيه من العام المقبل .

رابعا ، يجب أن نواصل تعميق تعاوننا مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي واليونيسيف وسائر المنظمات الانمائية . ونحن نمهد لعقد ترتيبات شراكة مع البنك الدولي والمصارف الاقليمية التي تؤدي دورا هاما في معالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية الكامنة وراء الحركات القهرية وفي اعادة تعمير ما خربته المنازعات لتدعيم التسويات السلمية .

ثم ، أخيرا وليس آخرا ، فأنا أعتمد على استمرار تعاون ودعم حكومات بلدان المنشأ والملاذ والمنح على حد سواء . وأشعر بامتنان عميق تجاه بلدان الملاذ التي لا يمكن حصر مساهمتها . وأشعر بالامتنان أيضا تجاه كبار المانحين الذين كانت استجابتهم رائعة ، رغم كل الصعوبات ، على مدى السنتين الأخيرتين . ومع ذلك أرى

لزاما علي أن أناشد الجميع مرة أخرى بأقوى صوت لبذل قصارى جهدهم للمحافظة ، على أقل تقدير ، على مستوى المساهمات التي يقدمونها لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

السيد الرئيس ، لقد قمت بزيارة ٤٦ بلدا خلال الأعوام الثلاثة الماضية . وقد ارتفع عدد اللاجئين خلال نفس الفترة من ١٥ الى ١٩ مليون لاجيء . وقد عاد نحو من خمسة ملايين لاجيء الى أوطانهم . وقد شاهدنا ميزانيتنا وهي تقفز من ٥٤٤ مليون دولار الى قرابة ١,٣ مليار دولار وموظفينا يزيدون من ٤٠٠ ٣ الى ٠٠٠ ٤ شخص تقريبا . فقد تواكبت التطورات المأساوية مع النمو الانفجاري .

ولا يني اقتناعي يزيد ، حين أتلفت الى الأعوام الثلاثة الماضية ثم أستشرف المستقبل ، بأن مهمتنا فريدة ومجزية . وأنا أقدر أعمق التقدير شراكتنا الممتازة مع الدول الأعضاء والمراقبة في هذه اللجنة التنفيذية ، وفي منظومة الأمم المتحدة ، وفي المنظمات الدولية وغير الحكومية . وعلينا أن نواصل معا توفير الحماية والحلول للاجئين في العالم . وأن تقوم استراتيجيتنا على الشراكة ويقوم نهجنا على التضامن . يجب أن يكون هدفنا توفير الأمن لجميع البشر . وأعلن التزام مكتبي بذلك .

سيداتي وسادتي ، شكرا لكم . وشكرا لك يا سيدي الرئيس .

- - - - -